

# إمكانية استخدام المحاسبة القضائية في الحد من الاحتيال المالي في بيئة الأعمال اليمنية دراسة تطبيقية

محمد يحيى القحطاني\*\*

منير علي مدهش قحطان\*

تاريخ قبول النشر: 2020/2/4م

تاريخ تسلّم البحث: 2019/9/3م

## المستخلص

يستهدف البحث معرفة إمكانية استخدام المحاسبة القضائية؛ للحد من الاحتيال المالي في بيئة الأعمال اليمنية، عبر تحديد مصادر الطلب عليها، وتحليل المتطلبات اللازمة للوفاء بهذا الطلب (العرض)، ومدى توافر مقومات تطبيقها في بيئة الأعمال اليمنية. ولتحقيق ذلك، تم إجراء دراسة تطبيقية في بيئة الأعمال اليمنية، وقد اعتمد البحث في جمع البيانات الخاصة على عدد من المصادر، المتمثلة في الخطط الدراسية لأقسام المحاسبة في الجامعات اليمنية، وكذلك التشريعات والقوانين والإصدارات المهنية الدولية، والنشرات التي تنظم مهنة المحاسبة والمراجعة في اليمن، بالإضافة إلى قائمة استقصاء تم توجيهها إلى 60 مراجع حسابات، و36 قائمة لمديري الائتمان والاستثمار في البنوك.

وقد توصل البحث إلى عدد من النتائج، أبرزها: أنه لا تتوافر - في الوقت الحاضر - إمكانية لاستخدام المحاسبة القضائية في اليمن، بسبب عدم كفاية التأهيل العلمي والعملية لمراجعي الحسابات؛ لأداء خدمات المحاسبة القضائية، وأيضاً عدم ملاءمة البيئة التشريعية لتطبيق المحاسبة القضائية، وضعف مستوى أداء وتطور مهنة المحاسبة والمراجعة. وقد أوصى البحث أنه لتطبيق المحاسبة القضائية، ينبغي العمل على تحسين وتطوير مستوى التأهيل، والتشريعات القانونية والتنظيمية، ومستوى أداء المهنة. الكلمات الدالة: المحاسبة القضائية، الاحتيال المالي، متطلبات تطبيق المحاسبة القضائية.

## مقدمة البحث:

الهدف الأساسي منها، وهو إضفاء الثقة والمصادقية على التقارير المالية، كما أثرت تساؤلات عديدة، حول مدى فعالية المعايير المحاسبية، والضوابط والإجراءات المطبقة في الشركات، ومدى مسؤوليات المراجعين عن انهيار الشركات.

ولا شك أن الاحتيال بالتقارير المالية يعد أحد المحركات الرئيسية لتتابع انهيار الشركات، وتفاقم الفضائح المالية (Ozkul and Pamukcu , 2012 : 20 ) ، وهو ما أدى إلى خسائر مالية كبيرة، لمختلف الأطراف المرتبطة بالشركات التي حدث فيها، فعلى سبيل المثال، يقدر تقرير جمعية فاحصي الاحتيال المجازين لعام 2018م، أن المنظمة النموذجية تفقد 5% من إيراداتها السنوية؛ بسبب الاحتيال المالي في الولايات المتحدة

تصاعد الجدل كثيراً بعد حدوث سلسلة الانهيارات والفضائح المالية، للعديد من الشركات الدولية والمحلية مع بداية الألفية الثالثة، مثل: ( شركة Enron، وشركة WorldCom، وبنك الاعتماد والتجارة الدولي في مصر، والبنك الوطني للتجارة والاستثمار في اليمن)، وبعد الأزمة المالية العالمية، وبعد كل هزة تتعرض لها الدول أو إحدى الشركات، فإن أصابع الاتهام، تشير إلى مهنة المراجعة، كأحد أسباب حدوث هذه الأزمات والتستر عليها، ومن ثم، تأخر اكتشافها، حتى أنه بدأ الحديث عن أن مهنة المراجعة، غير قادرة على تحقيق

\* أستاذ المحاسبة المساعد - كلية العلوم الإدارية - جامعة تعز.

\*\* أستاذ المحاسبة والمراجعة المساعد (غير منقح) - كلية العلوم الإدارية - جامعة العلوم والتكنولوجيا صنعاء.

المنازعات المالية ، وتقويم الأضرار الاقتصادية.

#### مشكلة البحث:

على الرغم من الاهتمام الكبير من قبل الهيئات الدولية، والجهات التشريعية والمهنية، بإدخال التحسينات في الأنظمة، والتشريعات المهنية والقوانين، وتطوير آليات العمل المحاسبي لمنع واكتشاف الاحتيال المالي، إلا أن العديد من الدراسات في الفكر المحاسبي المعاصر تشير إلى أنه غالباً تفشل الضوابط والإجراءات الرقابية والمراجعون في اكتشاف الاحتيال المالي، مما يثير المخاوف حول مصداقية التقارير المالية، ويثير التساؤل عن تأثيرات الإدارة والمراجعين والهيئات التنظيمية (Robinson et al., 2012: 213) (Benjamin et al., 2015:69) (Bhasin,2017:34).

وبسبب تكرار حالات الاحتيال بالتقارير المالية في الآونة الأخيرة، وعدم كفاية آليات المراجعة في اكتشافه، وما رافق ذلك من ارتفاع في معدلات الدعاوى القضائية، زادت الحاجة إلى ضرورة البحث عن آليات حديثة لمكافحة الاحتيال المالي في التقارير المالية، وقد ظهر في الفكر المحاسبي محاولات عدة لتطوير آليات العمل المحاسبي لمكافحة الاحتيال، أبرزها تلك التي نادى بالربط بين المحاسبة والقانون من جهة ، واحتياجات القضاء من المعلومات المحاسبية من جهة أخرى (الجليلي، 2012: 11). لذلك تزايدت الحاجة إلى خدمات المحاسبة القضائية، كأداة للتحقيق في الاحتيال، وتدعيم التقاضي.

وتأسيساً على ما سبق، تتلخص مشكلة البحث في دراسة مدى إمكانية استخدام المحاسبة القضائية، كإحدى الآليات المحاسبية لمكافحة الاحتيال المالي في بيئة الأعمال اليمنية. والتي يمكن توضيحها من خلال الإجابة عن الأسئلة الآتية:

1- هل يوجد طلب على خدمات المحاسبة القضائية

الامريكية (8 : 2018، ACFE) ، وأشار (الكبيسي 2016 : 1) إلى أن خسائر الاحتيال المالي بالعالم، تقدر بحوالي تريليون دولار سنوياً، أي ما يعادل 7% من إجمالي التجارة العالمية، بلغ نصيب العالم العربي منها 100 مليار دولار، بالإضافة إلى نتائج الدعاوى القضائية التي رفعت على مكاتب المراجعة نتيجة لتلك الحالات. كما أشار تقرير منظمة الشفافية الدولية الخاص بالفساد، لعام 2018م، بأن اليمن حصل على 14 نقطة من أصل 100 نقطة في مؤشر مدركات الفساد، متراجعاً بمقدار 9 نقاط خلال الفترة (2012-2018)، حيث حصل على 23 نقطة في عام 2012م، ليصبح في ضمن الدول الخمس الأكثر فساداً في العالم، وهذا يكشف النقاب عن حجم الفساد والاحتيال في اليمن (منظمة الشفافية الدولية، 2018: 3).

وقد لفت ذلك انتباه العديد من المنظمات المهنية، والهيئات الدولية، والجهات التشريعية، إلى ضرورة إدخال التحسينات في الأنظمة، والتشريعات المهنية والقوانين، وتطوير آليات العمل المحاسبي لمنع واكتشاف الاحتيال المالي، وقد تجلى هذا الاهتمام في محاولات تطوير معايير المحاسبة والمراجعة، والالتزام بمفاهيم وأخلاقيات المهنة، وتفعيل آليات حوكمة الشركات، وفي إصدار قانون Sarbanes-Oxley بغرض إعادة تنظيم المهنة، كما تم تشكيل مجلس الإشراف على المحاسبة في الشركات العامة (PCAOB) وذلك بغرض الرقابة على أعمال مراجعي الحسابات (سالم ، 2010 : 3).

كما أوضحت هذه المحاولات من جهة أخرى، الحاجة الملحة للبحث عن آليات ووسائل حديثة لمكافحة الاحتيال المالي ، وكذلك الحاجة للاستعانة بخبرات متخصصة ومهارات متميزة ؛ لإبداء الرأي حول الدعاوى القضائية ، وتدعيم التقاضي ، وفض

في بيئة الأعمال اليمينية؟ في حالة وجوده ماهي مصادر هذا الطلب؟

2- ما هي المتطلبات التي ينبغي توافرها لأداء هذه الخدمات؟ وما مدى توافرها في بيئة الأعمال اليمينية؟  
**هدف البحث:**

يستهدف البحث بشكل رئيس، معرفة إمكانية استخدام المحاسبة القضائية في بيئة الأعمال اليمينية، عبر تحديد مصادر الطلب عليها، وتحليل المتطلبات اللازمة للوفاء بهذا الطلب (العرض)، ومدى توافر مقومات تطبيقها في بيئة الأعمال اليمينية باعتبارها إحدى الآليات المحاسبية لمكافحة الاحتيال المالي.  
**أهمية البحث:**

تتبع أهمية البحث الأكاديمية، من مسابته للبحوث التي اتجهت لدراسة واختبار أثر المحاسبة القضائية في مكافحة الاحتيال المالي، والبحث على هذا النحو يسير في اتجاه البحوث العلمية، التي تحاول تطوير المحاسبة والمعلومات المحاسبية، عن طريق الربط بين المحاسبة والقانون من جهة، واحتياجات القضاء من المعلومات المحاسبية من جهة أخرى، والتي تنعكس على تطور المعرفة المحاسبية، باعتبارها أحد المجالات المهمة والحديثة التي تحمل فرصاً عديدة لاحتياجات المستقبل.

كما يستمد البحث أهميته العملية، من كونه يبحث في إمكانية استخدام إحدى الآليات الحديثة، في بيئة الأعمال اليمينية لمكافحة الاحتيال والفساد المالي، خاصة في ظل تراجع ترتيب اليمن في مكافحة الفساد، - بحسب التقارير الدولية- واستفحال ظاهرة التهريب الضريبي، وتعثر وانهيار العديد من شركات القطاع العام والخاص بسبب الاحتيال المالي<sup>(1)</sup>، وقد تلقت نتائج هذا البحث، اهتمام العديد من الجهات ذات العلاقة بمكافحة الفساد والاحتيال المالي: (الجهات

التشريعية، رجال القضاء، والجهات التنظيمية والرقابية على المهنة، والجامعات، وإدارة الشركات، والمراجعين، والمجتمع المالي) بأهمية استخدام خدمات المحاسبة القضائية، كأحدى الآليات الحديثة في مكافحة الاحتيال المالي في بيئة الأعمال اليمينية.

#### فرضيات البحث:

في ضوء طبيعة المشكلة والهدف منها، تم تقسيم فروض البحث إلى مجموعتين:

**المجموعة الأولى:** (استكشاف مصادر الطلب والعرض على خدمات المحاسبة القضائية):

الفرضية الأولى: لا توجد اختلافات جوهرية بين آراء فئتي عينة البحث، حول وجود طلب على خدمات المحاسبة القضائية في بيئة الاعمال اليمينية.

الفرضية الثانية: لا توجد اختلافات جوهرية بين آراء فئتي عينة البحث، حول متطلبات استخدام المحاسبة القضائية في مكافحة الاحتيال.

**المجموعة الثانية:** (مدى توافر مقومات تطبيق المحاسبة القضائية في بيئة الأعمال اليمينية).

الفرضية الثالثة: لا تتوافر في بيئة الأعمال اليمينية، المقومات اللازمة لاستخدام المحاسبة القضائية في مكافحة الاحتيال المالي، ويتفرع من هذه الفرضية ما يأتي:

الفرضية الفرعية الأولى: لا تحتوي برامج التعليم المحاسبي في الجامعات اليمينية على المحاسبة القضائية.

الفرضية الفرعية الثانية: عدم توافر البيئة التشريعية الملائمة لتطبيق المحاسبة القضائية في مكافحة الاحتيال.

الفرضية الرابعة: لا توجد اختلافات جوهرية بين إدراك المراجعين لأهمية المتطلبات الواردة في معايير المراجعة الحديثة، بشأن التحري والتقرير عن الاحتيال وبين التطبيق لتلك المتطلبات.

**منهجية البحث:**

اعتمد البحث على المنهج الوصفي التحليلي، في دراسة وتحليل مصادر الطلب على المحاسبة القضائية، وكيفية الوفاء به (العرض)، وكذلك استكشاف مدى إمكانية استخدام المحاسبة القضائية، كإحدى الآليات المحاسبية لمكافحة الاحتيال المالي في بيئة الأعمال اليمنية، وذلك باستخدام:

أ- الدراسة النظرية: وذلك من خلال دراسة وتحليل ما ورد في الفكر المحاسبي من كتب ودوريات وإصدارات مهنية متعلقة بموضوع البحث، بغرض تكوين الإطار النظري للدراسة.

ب- الدراسة التطبيقية: لغرض جمع البيانات اللازمة لاستكمال البحث واختبار فرضياته، تم إجراء دراسة تطبيقية بهدف استكشاف مدى توافر قوى الطلب والعرض على خدمات المحاسبة القضائية في بيئة الأعمال اليمنية وملاءمة تطبيقها، وذلك من خلال تصميم قائمة استقصاء، وتوجيهها إلى عدد من الأطراف ذات الصلة بمهنة المحاسبة القضائية، بالإضافة إلى دراسة مقارنة بين التشريعات والإصدارات المهنية الدولية مع نظيرها في القوانين اليمنية، وكذلك تحليل محتوى الخطط الدراسية لأقسام المحاسبة في الجامعات اليمنية.

**الدراسات السابقة ذات الصلة بالبحث:**

تعددت الدراسات التي تناولت المحاسبة القضائية في محاولة لإبراز ماهيتها ، ومبررات الطلب عليها، ومتطلبات تطبيقها، ومجالات استخدامها، وأساليبها وإجراءاتها ، وأهمية تعليمها والفوائد المرجوة منها ، وأثرها في مكافحة الاحتيال المالي ، وفيما يأتي أهم هذه الدراسات:

**دراسة المجمع الأمريكي للمحاسبين القانونيين (AICPA,2004)**، تعد من أهم الدراسات التي

تناولت طبيعة المحاسبة القضائية، وطرائق أدائها، وأثرها في مكافحة الاحتيال المالي في منشآت الأعمال. وقد خلصت الدراسة إلى أن المحاسبة القضائية كخدمة يمكن أداؤها بصورة مستقلة من خلال محاسب قضائي مستقل، بشكل دوري منتظم أو غير منتظم. وقد تكون كإجراء من إجراءات المراجعة السنوية التقليدية لتمكين المراجع من اكتشاف الاحتيال والوفاء بمسئوليته وفقاً لمعايير المراجعة، وفي هذه الحالة يكون القائم بهذه الخدمة عضواً في فريق المراجعة، أو خبيراً يتم الاستعانة به في عملية المراجعة مستشاراً لأداء المهمة.

**دراسة (السيسي، 2006):** عمدت إلى بيان أثر المحاسبة القضائية في اكتشاف ومنع الغش في القوائم المالية، مع التعرض لبيان ماهية المحاسبة القضائية وأساليبها وإجراءاتها، المهارات الواجب توفرها في ممارس الخدمة، وإمكانية تطبيقها في البيئة المصرية. وتوصلت الدراسة إلى عدد من النتائج تتعلق بعدم وجود تشريع أو جهة ملزمة بتطبيق المحاسبة القضائية، وعدم كفاية المؤهلات والخبرات الحالية لممارسي المحاسبة القضائية، مما جعل شهادتهم أمام المحكمة ذات حجية إثبات غير قوية.

**دراسة (Ramaswamy, 2007):** تناولت أسباب تزايد الطلب على المحاسبة القضائية، وأهمية تدريسها، وأفضل الطرق الممكنة لمكافحة الاحتيال. وخلصت إلى أن المحاسب القضائي يمكن أن يؤثر تأثيراً مهماً في مكافحة الاحتيال، وأنه تقع على عاتق الجامعات مسؤولية تدريب المحاسبين المستقبليين لتلبية متطلبات عالم الأعمال على نحو ملائم.

**دراسة (سالم، 2010):** استهدفت اقتراح تنظيم مهني لخدمة التقصي المالي القانوني في مصر وذلك في حالة وجود طلب أو عرض لهذه الخدمة، وخلصت

أقسام المحاسبة بتدريس مقررات المحاسبة القضائية، وعدم وعي المجتمع بأهميتها.

**دراسة (Benjamin et al., 2015):** استهدفت تحديد مدى فعالية أساليب التحقيق القضائي في كشف الاحتيال ومنعه في القطاع المصرفي النيجيري. وكان من أهم نتائجها أن الطلب على خدمات المحاسبة القضائية في تزايد مستمر؛ بسبب تزايد حالات الاحتيال؛ وعدم فعالية الأساليب والإجراءات التي استخدمت من قبل آليات المراجعة الداخلية والخارجية في منعه واكتشافه.

**دراسة (Ramadan, 2015):** اختبرت تصورات المراجعين العاملين في مكاتب المراجعة حول الطلب المتوقع في المستقبل، والفوائد، ومحتوى التعليم المحاسبي المتعلق بالمحاسبة القضائية في البحرين، إلى أن المراجعين يتوقعون زيادة الطلب على المحاسبة القضائية في المستقبل، وأن أبرز فوائدها هي تعزيز مصداقية التقارير المالية، وتعزيز حوكمة الشركات، وإعداد الطلاب للمشاركة في فحص الاحتيال. وأن أبرز المواضيع التي يجب أن يتضمنها مقرر المحاسبة القضائية من بين مواضيع أخرى هي: التحقيق في الرشوة والفساد، وحوكمة الشركات، وإجراءات المراجعة التحليلية.

**دراسة (Bhasin, 2017):** تناولت فحص المهارات ومتطلبات التأهيل والتدريب اللازمة للمحاسب القضائي لتحسين حوكمة الشركات في الهند، من أجل تطوير منهج المحاسبة القضائية في الجامعات الهندية، وبينت أن أهم المهارات اللازمة للمحاسب القضائي، من وجهة نظر الممارسين والأكاديميين والمستخدمين المحتملين هي مهارة التفكير الانتقادي، والاتصال الكتابي والشفوي، والمعرفة القانونية، ومهارات التدقيق، والتحليل الاستراتيجي، والمرونة التحقيقية، والكفاية التحليلية، وحل المشكلات غير المتوقعة.

إلى أن هناك احتياجًا شديدًا لخدمات المحاسبة القضائية من قبل مستخدمي التقارير المالية ، وأن التنظيم المهني للمحاسبة القضائية في مصر لا يزال في مراحله الأولى، وأنه لا يوجد تنظيم مهني لأداء خدمات المحاسبة القضائية ، في بيئة الممارسة المهنية في مصر.

**دراسة (Huber, 2012):** حاولت الإجابة عن سؤال، ما مدى إمكانية أن تصبح المحاسبة القضائية في الولايات المتحدة الأمريكية مهنة مستقلة؟ وخلصت إلى أن المحاسبة القضائية قد استوفت معظم خصائص المهنة المتمثل بالمعرفة المتخصصة، والتعليم والتدريب المهني المستمر، ووجود تنظيم ذاتي للمهنة، والامتحانات، وقواعد السلوك المهني، والاستقلال، والترخيص . بما في ذلك منح الشهادة .. وأوضحت الدراسة أن المحاسبة القضائية مهنة جديدة مكتملة إلى حد ما، وتحتاج إلى وقت للتطور والنضج.

**دراسة (الجليلي، 2012):** استهدفت تسليط الضوء على المفاهيم الأساسية للمحاسبة القضائية، والتعرف على مجالات تطبيقها في العراق. وخلصت إلى أن ملامح المحاسبة القضائية في العراق لم يظهر بعد، وأوصت بإصدار تشريع يحدد واجبات المحاسب القضائي، وتطوير عمل الخبير القضائي، بما ينسجم مع متطلبات المحاسبة القضائية.

**دراسة (السعد، 2013):** تناولت المحاسبة القضائية (الممارسة الحالية والنظرة المستقبلية) في المملكة العربية السعودية، وبالاعتماد على دراسة ميدانية على عينة من المحاسبين القانونيين والأكاديميين توصلت إلى أن هناك صعوباتٍ قد تواجه ممارسة المحاسبة القضائية في السعودية مستقبلاً، تتمثل في: عدم وجود معايير وإرشادات محددة، تنظم ممارسة خدمات المحاسبة القضائية، وعدم توافر الكوادر المؤهلة علمياً وعملياً للقيام بأداء المحاسبة القضائية، وعدم اهتمام

اكتشافه. كما أشارت بعض الدراسات إلى أن أداء خدمات المحاسبة القضائية بجودة عالية، يتطلب ضرورة أن يمتلك ممارس الخدمة الكفاية العلمية والمهنية، وكذلك مجموعة من المهارات والخصائص المميزة، بالإضافة إلى المتطلبات التشريعية والمهنية لأداء تلك الخدمات بجودة عالية. وركزت بعض الدراسات على تعليم المحاسبة القضائية لسد فجوة الطلب على المحاسبين القضائيين وتوفير الكفايات المطلوبة. كما ناقشت دراسات أخرى أثر أساليب المحاسبة القضائية في مكافحة الاحتيال المالي في منشآت الأعمال. واستكمالاً للجهود السابقة، جاءت الدراسة الحالية لاستكشاف الطلب على خدمات المحاسبة القضائية ومدى الحاجة لها، ومدى توافر المتطلبات اللازمة للوفاء بالطلب عليها (العرض) في بيئة الأعمال اليمنية.

#### أولاً: الإطار النظري للبحث:

##### طبيعة الاحتيال المالي

يعد الاحتيال مصطلحاً عاماً غير محدد، له تداعيات مختلفة حسب السياق، فالاحتيال كمفهوم قانوني واسع، يصف أي خداع متعمد المقصود به سلب شخص آخر أو طرف آخر ملكيته أو حقوقه. (أرنز وآخرون، 2013: 537). لكن في بيئة الأعمال التجارية، فإن الاحتيال له معنى أكثر تحديداً يتعلق بالأموال أو بالخدمات والأسواق المالية (جرائم نوي الياقات البيضاء).

وقد اتفقت الإصدارات المهنية الدولية والأمريكية (ISA No. 240, SAS No. 99) مع بعض الكتابات والدراسات السابقة (Ozkul and Pamukcu, 2012:20) (أرنز وآخرون، 2013: 250) (شحاته، 2017: 372)، على إمكانية اعتبار الاحتيال المالي تحريفاً جوهرياً مُتعمداً في القوائم المالية، ينجم عن اختلاس الأصول و/ أو إعداد تقارير مالية مضللة.

**دراسة (Gunathilake & Ajward, 2017):** حاولت فحص المهارات الملائمة ومجالات المعرفة اللازمة لأداء خدمات المحاسبة القضائية، من أجل تقييم حالة تعليم المحاسبة القضائية والطلب المستقبلي على خدماتها في سريلانكا. ومن أهم ما توصلت إليه: أن مناهج المحاسبة ينبغي أن تتضمن مواضيع أبرزها: مقدمة إلى المحاسبة القضائية، فحص الاحتيال، أساسيات الاحتيال، حوكمة الشركات والأخلاقيات، التدقيق والتأكيد، وتقييم مخاطر الاحتيال.

**دراسة (Bhavani & Mehta, 2018):** استهدفت تقديم تصور حول تعليم المحاسبة القضائية في الجامعات الإماراتية، وتبسيط الضوء على المنهج الدراسي الذي تقدمه تلك الجامعات. وتوصلت الدراسة إلى أن هناك عدداً قليلاً جداً من الجامعات في الإمارات العربية المتحدة أدرجت مقررات المحاسبة القضائية في مناهجها الدراسية، وأن هناك حاجة لتقديم مقرر واحد على الأقل في المناهج الدراسية الجامعية والدراسات العليا لتدريب طلبة المحاسبة والمراجعة في الجامعات الإماراتية.

**دراسة (Ibadov and Huseynzade, 2019):** استهدفت تحديد مستوى وعي ومعرفة الأكاديميين في الجامعات الأذربيجانية حول المحاسبة القضائية. وخلصت الدراسة إلى أن القليل جداً من مواضيع المحاسبة القضائية، يدرس في الجامعات الأذربيجانية، وأن مستوى وعي ومعرفة غالبية الأكاديميين في الجامعات الأذربيجانية حول المحاسبة القضائية ضعيف، ومع ذلك يرون أهمية إضافة المحاسبة القضائية إلى مناهج التعليم المحاسبي.

#### التعليق على الدراسات السابقة:

أوضحت العديد من الدراسات السابقة أن الطلب على خدمات المحاسبة القضائية في تزايد مستمر، بسبب زيادة معدل الاحتيال المالي وفشل آليات المراجعة في

الوهمية وسوء استخدام المخزون والأصول الأخرى.  
ج. مخطط الفساد ويشمل الرشوة، وتعارض المصالح، والإكراهيات غير القانونية، والابتزاز.

وقد تطلبت الإصدارات المهنية الدولية والأمريكية (ISA No. 240, SAS No. 99) من مراجعي الحسابات تخطيط وأداء عملية المراجعة لتوفير تأكيد معقول، بشأن خلو القوائم المالية من التحريفات الجوهرية، سواءً كانت ناتجة عن العش أو الخطأ، وعلى الرغم من ذلك أوضح البعض (سالم، 2010: 14) (Özcan, 2018:57) أن مراجعي الحسابات يفشلون في اكتشاف العديد من حالات الاحتيال، مما يوفر مصدراً للطلب على المحاسبة القضائية وهو كشف الاحتيال أو إعاقة اكتمال حدوثه.

ويحدث الاحتيال المالي نتيجة للتفاعل بين ثلاثة عوامل والتي تعرف بمثلث الاحتيال (شحاته، 2017: 373) وهي: الحوافز/ الضغوط، والفرصة، والتبرير. وكامتداد لمثلث الاحتيال أضاف (Ozkul and Pamukcu, 2012:30) عامل القدرة الذي يُشير للخصائص والمهارات والسمات الفردية الخاصة بالشخص مرتكب الاحتيال، وظهور ما يسمى بنموذج Diamond Model of Fraud. كما أشار (Tugas, 2012:120) إلى إمكانية تطوير نموذج Diamond، وظهور نموذج Pentagon الذي ينطوي على بعد خامس مرتبط بارتكاب الاحتيال، وهو التنظيم الخارجي الذي يشير إلى مدى وجود آليات لضمان عدم اختراق القوانين واللوائح وتفعيل الجزاء والعقوبات عند الخروج عنها.

**مبررات الطلب على خدمات المحاسبة القضائية:**

أوضحت العديد من الكتابات والدراسات السابقة (سالم، 2010: 52) (راضي، 2011: 77) (Bhavani & Ramadan, 2015: 113) (Özcan, 2018: 214) (Mehta, 2018: 214)

ويلاحظ من التعريف السابق للاحتيال المالي بأنه اقتصر على فئتين من الاحتيال فقط، على الرغم من أن هناك أنواعاً أخرى من الاحتيال المالي قد ظهرت مصاحبة للتقدم التكنولوجي، والتغيرات المستمرة في بيئة الأعمال لم يغطها التعريف؛ لذا تبنى معهد المحاسبين القانونيين بإنجلترا وويلز ICAEW تعريفاً واسعاً للاحتيال المالي كما جاء بقانون الاحتيال الإنجليزي الذي وصفه بأنه الجريمة الأصلية التي تشمل الحصول على مكاسب بواسطة تمثيل كاذب لحقيقة مادية، وفشل الإفصاح عن معلومات مطلوب الإفصاح عنها قانوناً، إلى جانب سوء الاستخدام للمكانة الوظيفية التي يحتلها شخص ما، يفترض فيه حماية أو عدم التصرف ضد مصلحة طرف آخر (ICAEW, 2010: 12). وبناءً على ما تقدم يمكن القول أن مظاهر الاحتيال المالي كثيرة يأتي في مقدمتها احتيال الإدارة في التقارير المالية، واحتتيال الموظفين، واحتتيال التهرب الضريبي، وغسل الأموال، والاحتيال عبر الإنترنت وغيرها. ونتيجة لفعال الاحتيال المالي تظهر الجرائم المالية.

ويمكن تقسيم الاحتيال المالي حسب مصدره إلى قسمين، هما: الاحتيال الخارجي والاحتيال الداخلي. وقد قامت جمعية فاحصي الاحتيال المجازين (ACFE, 2018:11) بتطوير نموذج لتصنيف الاحتيال المالي يعرف بـ "شجرة الاحتيال"، ويشمل هذا النموذج حوالي (65) مخططاً للاحتيال، تم تصنيفها إلى ثلاثة فئات رئيسية هي:

أ. مخطط الاحتيال في القوائم المالية ويحتوي على تحريفات متعمدة تتضمن التلاعب أو التعديل في السجلات، أو حذف بعض المعاملات أو إفصاح غير مناسب أو المبالغة في عناصر القوائم المالية.

ب. مخطط اختلاس أو سوء تخصيص الأصول، ويتضمن سرقة المتحصلات النقدية والمدفوعات

بهم، ظهرت لتلبية احتياجات القضاء من المعلومات المحاسبية، لذا تتطلب الفهم العميق للعلوم المحاسبية والقانونية وامتلاك مهارة خاصة، كالتحري والتقصي والاتصال وممارسة أعلى درجات الشك المهني وغيرها. وفي ضوء ما سبق، يمكن تعريف المحاسبة القضائية، بأنها نشاط خدمي مستقل، يقوم على استخدام المعارف المتخصصة، بجانب مهارات التحقيق والتحليل وذلك في ضوء المعايير والسلوكيات المهنية، لجمع وتقييم الأدلة المتعلقة بالمخالفات والمنازعات المالية، بغرض تدعيم عمليات التقاضي والتحقيق في الاحتيال.

ويتمثل الهدف الرئيس للمحاسبة القضائية في توفير المعلومات المالية والمحاسبية لغاية تدعيم عمليات التقاضي، وحل المنازعات المالية، والتحقيق في الاحتيال المالي بكافة أشكاله وأنواعه.

ويمكن تصنيف خدمات المحاسبة القضائية (Crumbly, 2009: 4) (راضي، 2011: 74) إلى فئتين: الأولى: خدمات دعم التقاضي، والتي تقتصر بإسهام المحاسب القضائي كشاهد خبير أو كمستشار، وتتضمن تقديم المساعدة والمهام وجمع الأدلة اللازمة للفصل في الدعاوى المرفوعة أمام القضاء، بالإضافة إلى قياس الأضرار الإقتصادية المترتبة على ذلك. والثانية: محاسبة التحري أو التحقيق التي تستخدم مهارات المحاسب القضائي لأداء التقصي والتحليل وجمع الأدلة عن الاحتيال في القوائم المالية، وتحديد الأشخاص المسؤولين عن ذلك، وتقديم المساعدة لحماية الأصول واستردادها بالطرق المدنية أو رفع الدعاوى الجنائية؛ لذا تتميز المحاسبة القضائية بأنها تلبي احتياجات مجموعة متنوعة من المستخدمين المحتملين، لخفض معدل الجرائم المالية وتأييد الدعاوى القضائية، ومنع الاحتيال والتحري والتقرير عنه.

(Ibadov and Huseynzade, 2019 :376) أن الطلب على خدمات المحاسبة القضائية في تزايد مستمر، وأن أهم مبررات هذا الطلب هو: التقدم التكنولوجي والتغيرات المستمرة في بيئة الأعمال، وتطور وسائل وأساليب ارتكاب الاحتيال المالي، وفشل مراجعي الحسابات في اكتشاف الاحتيال على الرغم من المسؤولية الملقاة على عاتقهم، وضعف أداء كل من وظيفة المراجعة الداخلية ولجان المراجعة والأداء الحوكمي للوحدات، وحاجة القضاء والمحاكم إلى خبراء لتقديم معلومات مالية للأغراض القانونية، وتضييق فجوة التوقعات، ودعم ثقة مستخدمي القوائم المالية في المهنة، والإلزام بتطبيق إجراءات المحاسبة القضائية.

#### ماهية المحاسبة القضائية:

يشير مصطلح المحاسبة القضائية إلى العلاقة بين المحاسبة والقانون وتوظيف المعلومات المحاسبية في مجال القضاء أو لأغراض استشارية. ولأن مصطلح المحاسبة القضائية حديث نسبياً، لذلك لا يوجد تعريف موحد للمحاسبة القضائية متفق عليه في أدبيات المحاسبة، إذ عرفت دراسة (السيسي، 2006: 44) على أنها أحد المجالات التي تقوم على المعرفة بأساسيات المحاسبة والمراجعة ومهارات التحري والمعرفة القانونية. كما عرفها (Crumbly, 2009) (3) بأنها استخدام المحاسبة للأغراض القانونية.

وقد عرفها مجمع المحاسبين القانونيين الأمريكي، بأنها تطبيق المعرفة المتخصصة ومهارات التحقيق التي يمتلكها المحاسب القضائي في جمع وتحليل وتقييم الأدلة بشكل واضح، وتفسير وتوصيل النتائج التي يصل إليها للمحكمة أو مجلس الإدارة أو الجهات القضائية الأخرى (Davis et al. 2010:3).

يتضح من التعاريف السابقة أن المحاسبة القضائية، مهنة لها خصوصيتها ومجال عملها الخاص، يمارسها مختصون مجازون وفقاً لتشريعات خاصة



الأساليب العلمية المعتمدة في المحاكم، للحصول على أدلة الإثبات الكافية التي قد تكون مستنديه أو إلكترونية، أو في شكل اعتراف مرتكب الاحتيال، أو من خلال مقابلة الأطراف ذات العلاقة أو الشهود، بغرض اكتشاف الاحتيال، أو وضع برامج لمنع واكتشاف الاحتيال مستقبلاً، أو لأداء الخدمات الاستشارية والقانونية.

وقد أوضحت دراسة (السيبي، 2006: 63) أن أساليب المحاسبة القضائية تتمثل في المراجعة النفاغلية، والمراجعة التشريعية، ومراجعة الالتزام بالقوانين والأحكام والتشريعات، والفحوص التشخيصية، وإجراء التحريات عن الادعاءات الخاصة بالشكاوى المقدمة واستخدام الإجراءات التحليلية. كما أشار البعض (راضي، 2011: 77) (Benjamin et al., 2015: 74) إلى العديد من الأساليب التي يمكن للمحاسب القضائي استخدامها لاكتشاف حالات الاحتيال أبرزها: فحص المستندات والمعلومات ذات الصلة، والمقابلات مع مصادر المعلومات، والمصادر السرية، والتحليل المعلمي للأدلة، والاعتماد على وسائل الرقابة المادية والإلكترونية، وتقويم نظم الرقابة الداخلية، والاستقصاء، والملاحظة، والتنقب، وتحليل مجمل الريح، والمطابقة، والفحص التحليلي للصفقات والمعاملات المالية، وإجراء المسح الشامل للدفاتر والسجلات للبحث والتنقيب عن البيانات اللازمة. وحتى يتسنى للمحاسب القضائي تطبيق هذه الأساليب، يتطلب توافر مجموعة من المقومات والمتطلبات.

ولقد تنوعت إسهامات ومجالات تطبيق المحاسبة القضائية، التي يتدخل فيها المحاسب القضائي بشكل فعال، فقد حدد المجمع الأمريكي للمحاسبين القانونيين (AICPA) مجالات التخصص الأساسية للمحاسبة القضائية في: كشف التلاعب بالقوائم المالية، ومنع الاحتيال والمساعدة على اكتشافه، وعمليات الإفلاس والإعسار وإعادة الهيكلة، واحتساب الأضرار الاقتصادية، وفض المنازعات المتعلقة بالشركات العائلية، وعمليات التحليل القضائي المتعلقة بالحاسوب، وتقويم الأعمال (Davis et al. 2010:3).

وهناك وجهتي نظر حول طبيعة خدمات المحاسبة القضائية (AICPA, 2004: 31) (راضي، 2011: 93) هما: الأولى: تنظر للمحاسبة القضائية كخدمة مستقلة تمارس من خلال محاسب قضائي مستقل، بشكل دوري منتظم أو غير منتظم، وفي هذه الحالة فإنه من البديهي أن يتم تحديد الهدف من الخدمة، والمستفيد منها ومخرجاتها، وكذلك نوع الخدمة.

والثانية: تنظر للمحاسبة القضائية كإجراء من إجراءات المراجعة السنوية التقليدية؛ لتمكين المراجع من اكتشاف الاحتيال والوفاء بمسئوليته وفقاً لمعايير المراجعة، وفي هذه الحالة يكون القائم بهذه الخدمة خبيراً يتم الاستعانة به في عملية المراجعة كمستشار ويلتزم بمعايير الاستشارات الصادرة من المجمع الأمريكي للمحاسبين القانونيين (خدمة غير تأكيدية)، أو يكون القائم بهذه الخدمة عضواً في فريق المراجعة يلتزم بمعايير المراجعة المتعارف عليها.

**أساليب المحاسبة القضائية لمواجهة الاحتيال:**

يستخدم المحاسب القضائي لأداء مهامه العديد من

**مقومات تطبيق المحاسبة القضائية:**

أ- **متطلب التأهيل العلمي والعملية للمحاسب القضائي:** بالنسبة للمؤهلات والخلفية العلمية اللازمة للمحاسب القضائي، شرع مجمع المحاسبين القانونيين الأمريكي AICPA عام 2008م في برنامج منح ترخيص المحاسب القضائي المالي المؤهل للمحاسبين القانونيين الذين يتخصصون في المحاسبة القضائية، ويتطلب حصول المحاسب القضائي المالي المؤهل على هذا الترخيص أن يكون عضواً في AICPA، وأن يكون حاصلاً على شهادة CPA أو ترخيص محاسب قانوني صادراً عن السلطة الرسمية، واجتياز امتحان المحاسب القضائي المالي المؤهل، وأن يمتلك الخبرة العملية ومتطلبات التعليم بحد أدنى خمس سنوات قبل تقديمه للحصول على الترخيص، والتعهد بالالتزام بالمحافظة على متطلبات إعادة التأهيل (5: 2008, AICPA).

وأمام متطلب التأهيل العلمي قامت العديد من الجامعات في الدول المتقدمة بتطوير برامج التعليم المحاسبي بغرض تأهيل الخريجين وتزويدهم بمهارات المحاسبة القضائية في الجرائم المالية وحالات الاحتيال المعقدة. ومن أبرز ما تم إنجازه في هذا المجال المشروع البحثي الذي أعدته جامعة غرب فرجينيا في أمريكا بتمويل من المعهد الوطني التابع لوزارة العدل،

وقد بدأ المشروع بتشكيل مجموعة العمل التقني TWG لفحص قضايا الاحتيال والمحاسبة القضائية، ووضع إرشادات توجيهية لمنهج تعليمي نموذجي في الاحتيال والمحاسبة القضائية. وقد ركزت TWG على تحديد المعرفة والمهارات اللازمة للممارسين في مجال الاحتيال والمحاسبة القضائية. كما استهدفت الإرشادات التي قدمتها TWG مساعدة المؤسسات الأكاديمية في تطوير المناهج وتعديلها، ومساعدة المدربين الخبراء والطلاب عند اختيارهم التخصص في هذا المجال، بالإضافة إلى اكساب الممارسين المهنيين مهارات جديدة في مجال الاحتيال والمحاسبة القضائية (West Virginia University , 2007 : 2).

ويعرض الجدول رقم (1) كيفية بناء المعرفة والمهارات والقدرات في مجال الاحتيال والمحاسبة القضائية للمهنيين في المراحل الأولى. يبين العمودان الأول والثاني المعرفة في مجال المحاسبة والمراجعة وقانون الأعمال كمتطلبات مسبقة ضرورية لمناهج الاحتيال والمحاسبة القضائية. ويعد الطلبة الذين حصلوا على شهادة في المحاسبة قد استوفوا هذه المتطلبات الأساسية. أما الطلبة الذين ليس لديهم شهادة في المحاسبة فسيحتم عليهم الحصول على المعرفة والمهارات المطلوبة قبل الشروع في اتباع المناهج التعليمية في الاحتيال.

## جدول رقم (1) برنامج بناء المعرفة والمهارات والقدرات في علوم الاحتيال والمحاسبة القضائية

| المواد التخصصية المتقدمة   |               | المواد التخصصية  | المعرفة الواجب توافرها بشكل مسبق                               |  |
|--|---------------|--|--|--|
| المحاسبة<br>القضائية<br>5  | الاحتيال<br>4 | أساسيات في المحاسبة القضائية<br>والاحتيال<br>3   | غالبًا تتضمن مواضيع عن<br>الأعمال<br>2                         | غالبًا تتضمن مناهج<br>محاسبية جامعية قبل<br>التخرج<br>1  |
| علم الجريمة - والبيئة التشريعية ،<br>والقانونية ، والتنظيمية ، والمهنية<br>، والمسائل الأخلاقية.<br>الاحتيال والمحاسبة القضائية:<br>اختلاس الأصول، والفساد،<br>والعرض المضلل. والتقرير المالي<br>الاحتيالي. والاحتيال والمحاسب<br>القضائي في البيئة الرقمية.<br>الخدمات الاستشارية القضائية<br>والقانونية. |               | تعريف الاحتيال والمحاسبة القضائية<br>ومناقشة وظيفة كل من المراجعين<br>وقاحصي الاحتيال والمحاسب<br>القضائي.<br>نظرة عامة عن خصائص مرتكبي<br>الاحتيال ومثلث الغش.<br>نظرة عامة عن عناصر الاحتيال.<br>مناقشة الوقاية من الاحتيال وردعه<br>وكشفه والتحقيق فيه واتخاذ<br>الإجراءات التصحيحية بخصوصه.<br>نظرة عامة عن أنواع الاحتيال.<br>النقاش في الإشارات التحذيرية<br>للاحتيال.<br>مناقشة الإجراءات التصحيحية<br>الخاصة بالاحتيال عبر النظام<br>القضائي المدني والجنائي وعبر<br>الرقابة الداخلية.<br>مناقشة أنواع الخدمات الاستشارية<br>القضائية والقانونية المقدمة من قبل<br>المحاسب القضائي | مهارات الاتصال العامة<br>الشفهية والكتابية.<br>أخلاقيات العمل. | أساسيات المحاسبة.<br>المفاهيم الأساسية في<br>المراجعة.<br>أساسيات في دوائر<br>معالجة العمليات والرقابة<br>الداخلية، بما فيها الرقابة<br>الإلكترونية على نظم<br>المعلومات.<br>أساسيات قانون العمل.<br>الأساسيات في مهارات<br>الحاسوب. |

Source: (West Virginia University, 2007 : 11).

البرامج والدورات التدريبية في مجالات مختلفة، مثل المنازعات والتحكيم وعلم الجريمة... إلخ، ويشترط . أيضاً وجود تدريب مستمر لتحديث معارفه بالمستجدات المستحدثة ذات العلاقة (راضي، 2011: 114). وبالنسبة لمتطلب الخبرة فقد تطلب المجمع الأمريكي للمحاسبين القانونيين إذا كان المرشح أكاديمياً، فيجب

ومما تجدر الإشارة إليه أن التعليم الرسمي لن يكون كافياً وحده، دون الحصول على الخبرة الكافية والتأهيل العملي، الأمر الذي يتحتم معه أن ينال المحاسب القضائي قدرًا كافيًا من التدريب المهني، ويتم ذلك من خلال قضائه فترة تدريب كافية في مكاتب المحاسبة، التي تقدم خدمات المحاسبة القضائية، بالإضافة إلى

فضولياً، حدسياً، مثابر، الشك المهني، يؤدي عمله بشكل جيد، القدرة على ابتكار الأفكار والسيناريوهات، الثقة بالنفس، يكسب ود الناس، يعمل في ضمن فريق، متكيف.

### ج- المتطلبات القانونية والمهنية لأداء خدمات المحاسبة القضائية:

إن استخدام المحاسبة القضائية كآلية حديثة لمكافحة الاحتيال المالي تكشف أن هناك عوامل عديدة يتطلب توافرها، منها الإصلاحات التشريعية والمهنية المتعلقة بمهنة المحاسبة والمراجعة. وتتمثل المتطلبات القانونية في وجود مجموعة من التشريعات الملزمة التي تحدد واجبات ومسؤوليات المحاسب القضائي، بالإضافة إلى فرض المتطلبات القانونية والتنظيمية على إدارة الوحدات الاقتصادية المتعلقة بالحوكمة والرقابة الداخلية، ومكافحة الاحتيال، وتحديد المسؤوليات والعقوبات على عدم الالتزام بذلك، فضلاً عن إلزام جميع أصحاب المصلحة بالاستعانة بخدمات المحاسبة القضائية في مواقف معينة وذلك خارج نطاق الخدمات الحالية، التي تقدمها مهنة المراجعة (راضي، 2011، :117).

وقد سنت العديد من الدول التشريعات بشأن مكافحة الاحتيال المالي، من تلك التشريعات، ما يعرف بقانون Sarbanes-Oxley في الولايات المتحدة الأمريكية، وقد كان الدافع الرئيس لصدور هذا القانون حماية مصالح المستثمرين واستعادة ثقتهم في نزاهة التقارير المالية للشركات، والحد من الاحتيال المالي وتعزيز العقوبات في الجرائم المالية (مطارنة وآخرون، 2016: 89).

وقد تضمن هذا القانون أحد عشر باباً، ويتألف كل باب من عدة أقسام هي: مجلس الإشراف المحاسبي على الشركات العامة، استقلال المراجع، مسئولية

أن يكون أستاذاً متفرغاً، ويدرس ما لا يقل عن 50٪ من المواد التي تغطي المعارف المطلوبة من المحاسب القضائي المالي المؤهل. وبالنسبة للمرشحين الآخرين يجب أن يكون لدى المرشح على الأقل 1000 ساعة خبرة عمل في مجال المحاسبة القضائية خلال خمس سنوات قبل تقديمهم للحصول على الترخيص (AICPA, 2008 : 5).

### ب- المعارف والمهارات المطلوبة لأداء خدمات المحاسبة القضائية: وتتمثل فيما يأتي:

**المعارف:** وتتمثل في المعرفة بأساسيات المحاسبة والمراجعة، والمعرفة المتعمقة بالبيانات المالية والقدرة على تحليلها بشكل نقدي، والفهم الشامل لمخططات الاحتيال، وفهم أنظمة الرقابة الداخلية والضوابط الخاصة بمنع الاحتيال والمخاطر المحتملة، والبراعة في استخدام الكمبيوتر وبنظم عمل الشبكات، والمعرفة بعلم النفس، والمعرفة بسياسات حوكمة الشركات والقانون المدني والجنائي، وبإجراءات المحكمة والنظام القانوني، بالإضافة إلى معرفة الأساليب الكمية (Bhasin,2017:38).

**المهارات المهنية:** وتتمثل في مهارة التفكير الانتقادي، والاتصال الكتابي والشفوي، ومهارات التدقيق، والتحليل الاستنتاجي، والمرونة التحقيقية، والكفاية التحليلية، وحل المشكلات غير المتوقعة، ومهارة تقويم مخاطر الاحتيال، والتشخيص، والمحافظة على الهدوء، ومهارات التقصي والتحري (Gunathilake & Bhasin,2017:45) (Ajward, 2017:106).

**الصفات:** حدد (Davis et al. 2010:11) عدداً من السمات الشخصية الواجب توافرها في المحاسب القضائي، مثل: أن يكون لديه قدرة على التحليل، مهتماً بالتفاصيل، ذا خلق، متجاوباً، ذا بصيرة،

المهنية وتطوير خدماتها للمجتمع (أرنز وآخرون ، 2013: 85).

#### واقع المحاسبة القضائية في بيئة الأعمال اليمنية:

تعد اليمن من الدول النامية التي تعاني من مشكلة الفساد، فقد أشار تقرير منظمة الشفافية الدولية الخاص بالفساد لعام 2018م بأن اليمن من بين الدول الخمس الأكثر فساداً في العالم، مما يدعم الطلب على خدمات المحاسبة القضائية في اليمن.

وقد تم في الآونة الأخيرة اتخاذ بعض الإجراءات لمكافحة الاحتيال والفساد الذي تعاني منه قطاعات الأعمال على المستويين العام والخاص باليمن، وذلك بإجراء تعديلات على القوانين والنظم القائمة وإصدار قوانين جديدة متعلقة للحد من تلك الظاهرة. ومن أبرز القوانين في هذا الصدد القانون رقم (1) لسنة 2010م بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، والقانون رقم (39) لسنة 2006م، بشأن مكافحة الفساد، الذي أقر إنشاء هيئة مكافحة الفساد التي تختص بفحص وكشف ومنع الفساد وبتعقب وضبط وحجز واسترداد ومصادرة الأموال والعائدات المتحصلة من جرائم الفساد. وعلى الرغم من الجهود التي بذلتها الهيئة في مجال مكافحة فساد عدد من المسؤولين الحكوميين في عدد من جرائم الاحتيال، إلا أن هناك عقبات أمام وجود تنظيم مهني قوي لمهنة المحاسبة القضائية، وتتمثل أهم هذه العقبات في: القصور التشريعي الواضح في آليات الوصول إلى المعلومة، بطء إجراءات التقاضي، والتهاون في العقوبات وتنفيذ الأحكام (الهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد في الجمهورية اليمنية، 2012: 15).

كما أن هناك عقبات أخرى أمام وجود تنظيم مهني قوي لمهنة المحاسبة القضائية، فالواقع الحالي لممارسة مهنة المحاسبة والمراجعة في اليمن يعاني

الشركات، تعزيز الإفصاح المالي، تحليل تعارض المصالح، موارد وسلطة اللجنة، دراسات وتقارير، المساءلة عن الاحتيال ، الالتزام بالعقوبات الجنائية، إقرارات ضريبة الشركات، احتيال الشركات والمساءلة عنه (Oxley act, 2002: 11-27).

وعلى الرغم من تركيز بنود ومتطلبات القانون على إدارة الشركات ومراجعي حساباتها، إلا أنه وفر للمحاسبين القضائيين فرصاً جديدة، باعتبارهم متخصصين، قد يطلب منهم أن يساعدوا الشركات على ضمان الامتثال لمتطلبات القانون، وكذلك مساعدة المراجعين في أداء مهامهم بما يتفق مع معايير مهنتهم . أيضاً. فهناك العديد من بنود ومتطلبات القانون، قد تجعل إدارة الشركات والمراجعين يطلبون مساعدة المحاسبين القضائيين، منها: مطلب شهادة وتصديق المدير التنفيذي والمدير المالي على القوائم المالية والإفصاح بها، ومطلب تقرير إدارة الشركة عن فعالية ضوابط الرقابة الداخلية على التقرير المالي وأن يقوم مراجع الشركة بالتصديق عليه وإصدار تقرير عن تقييم الإدارة للرقابة الداخلية، لذا ينبغي أن يكون لدى المحاسبين القضائيين فهم كافٍ بتلك البنود من القانون ومعايير المراجعة التي تكون أكثر صلة بعملهم مع المجموعتين (Dreyer,2014:9).

وتتمثل المتطلبات المهنية لأداء خدمات المحاسبة القضائية في ضرورة إصدار المعايير المهنية، ووضع قواعد سلوك وأداب المهنة، وتنظيم داخلي للمهنة، يتولى تطوير المعايير المشار إليها، ورعاية شئون المهنة ويقوم بعمل الأبحاث، ونشر المادة العلمية للعديد من الجوانب التي تتعلق بالمهنة، بالإضافة إلى تنظيم الاختبارات اللازمة، وبرامج التدريب الإيجابية، وبرامج التدريب المستمر، وضمان جودة الخدمات

مقومات نظام الرقابة الداخلية في المنشآت التي تقوم مكاتب المراجعة اليمينية بمراجعة حساباتها منخفضة بنسبة 41%، وأن المتطلبات التي تحتاجها مكاتب المراجعة لتقويم نظام الرقابة الداخلية في ظل تكنولوجيا المعلومات غير متوفرة بنسبة 76%.

وبخصوص مجالات تطبيق المحاسبة القضائية في البيئة اليمينية، فإنه لا يوجد قيود أو محددات تمنع أي محاسب قانوني من أن يكون محاسباً قضائياً، بمعنى أنه يتم اكتساب الخبرة في هذا المجال من الممارسة العملية في حالة استعانة القضاء بخبير محاسبي لدراسة الجوانب المحاسبية المتعلقة بالدعاوى القضائية. فتشير الممارسة العملية إلى أن هناك بعض الخدمات، وإن كانت بمسميات مختلفة تقدم من خلال مكاتب المحاسبة والمراجعة الدولية والمكاتب الاستشارية ومن أمثلة تلك الخدمات اكتشاف الاحتيال، والتحاسب الضريبي وإبداء الرأي في المنازعات الضريبية لدى لجان الاعتراض، وتقويم مدى كفاية نظام الرقابة الداخلية، وقضايا الإهمال المهني والتحكيم والوساطة، وتقويم المنشآت، والأعمال الاستشارية، بالإضافة لدراسة الجوانب المحاسبية المتعلقة بالدعاوى المرفوعة ثم إبداء الرأي في تلك القضايا، وكمثال لذلك الاستعانة بمكتب *Deloitte Touche* كخبير وشاهد في قضية إفلاس البنك الوطني للتجارة والاستثمار<sup>(2)</sup>.

#### ثانياً: الإطار التطبيقي للبحث:

يحاول البحث في الجانب التطبيقي منه عرض وتحليل نتائج الدراسة التطبيقية، والتي تستهدف التعرف على آراء المستقصى منهم حول مصادر الطلب على المحاسبة القضائية، وكيفية الوفاء به (العرض)، وكذلك استكشاف مدى إمكانية استخدام المحاسبة القضائية، كأحدى الآليات المحاسبية

من ضعف مؤسسي في التنظيم والامثال وفرض المعايير والقواعد، فقد أشار تقرير البنك الدولي في عام 2004م حول مهنة المحاسبة والمراجعة في اليمن أن الإطار القانوني المنظم لمهنة المحاسبة والمراجعة في اليمن يعاني من قصور في أمور أبرزها: أن قانون المهنة أسند مهمة تبني معايير المحاسبة والمراجعة وقواعد السلوك المهني إلى المجلس الأعلى للمحاسبة، والذي لم يتم تشكيله حتى الآن منذ صدور القانون، كما تفقر جمعية المحاسبين القانونيين اليمنيين إلى لجنة انضباطية لديها سلطة ضمان أن أعضائها يمثلون لمعايير وقواعد السلوك المهني، فهناك امتثال غير كاف للمعايير الدولية، حول المراجعة والاخلاقيات المهنية، هذه العوامل وكذلك التعليم والتدريب المحاسبي رديء الجودة، قد أسهمت في ضعف نظام التقارير المالية والمراجعة. كما أوضح التقرير أنه على الرغم من أن قانون المهنة يعترف بجمعية المحاسبين كهيئة محاسبية مهنية يحكمها أعضاؤها، إلا أنه لم يحدد أي مسؤوليات ذات معنى للجمعية، إذ أسند مهمة وضع الامتحان والترخيص إلى لجنة إجازة المحاسبين القانونيين، كما أسند اتخاذ الإجراءات التأديبية في حالة عدم مراعاة الأعضاء للأصول المهنية إلى مجلس تأديب لم يتم تشكيله. فضلاً عن ذلك لا يوجد لدى الجمعية برنامج لمراقبة جودة الأداء المهني، ولا يؤيد القانون تبني معايير مراجعة مهنية أو آلية لتأكيد الجودة على أداء المحاسبين القانونيين (جمعية المحاسبين القانونيين اليمنيين، 2009: 26-27).

ومن العقبات التي تقف أمام وجود تنظيم مهني قوي لمهنة المحاسبة القضائية، عدم وجود نظام رقابة داخلية متطور في المنشآت لمكافحة الاحتيال المالي، فقد توصلت دراسة (الريدي، 2012: 89) إلى أن

المحاسبة والمراجعة تكونت عينة البحث من ( 60 ) مراجع حسابات تم اختيارهم بطريقة حكيمية، بما يكفل أن تتضمن أهم خصائص مجتمع الدراسة، وروعي أن تكون العينة من ذوي الخبرة والمستوى الوظيفي المناسب، كما روعي أن تشمل العينة على جزء كبير من المراجعين العاملين في شركات المراجعة المرتبطة بشركات المراجعة الدولية؛ لأنها تستحوذ على نسبة كبيرة من أعمال المراجعة في اليمن، وتلتزم بالمعايير المهنية الدولية، وتملك إمكانيات تمكنها من الاستعانة ببعض الخيارات الاستشارية من أجل زيادة قدرتها على اكتشاف الاحتيال.

وقد تم توزيع استمارات الاستقصاء، وجمعها من المستقصى منهم، ومراجعتها وفقاً لمعيار اكتمال الإجابة، ويوضح الجدول رقم (2) عينة البحث والاستمارات الموزعة والمستلمة والصالحة للتحليل.

جدول رقم (2): بيان باستمارات الاستقصاء الموزعة والمستلمة والصالحة للتحليل

| الاستمارات الصالحة للتحليل | الاستمارات المستلمة |   | الاستمارات المستلمة |    | الاستمارات الموزعة | بيان                                |
|----------------------------|---------------------|---|---------------------|----|--------------------|-------------------------------------|
|                            | عدد                 | % | عدد                 | %  |                    |                                     |
| 36                         | 60%                 | 3 | 5%                  | 39 | 60                 | مكاتب المحاسبة والمراجعة            |
| 20                         | 55, 5%              | 2 | 5, 5%               | 22 | 36                 | مديري الائتمان والاستثمار في البنوك |
| 56                         | 58, 3%              | 5 | 5, 2%               | 61 | 96                 | الإجمالي                            |

المصدر: إعداد الباحث.

#### مصادر الحصول على البيانات:

والإصدارات المهنية الدولية والنشرات التي تنظم مهنة المحاسبة والمراجعة في اليمن، بالإضافة إلى قائمة استقصاء تم توجيهها إلى الأطراف ذات الصلة بمهنة المحاسبة القضائية، كما تم الاستعانة بأسلوب المقابلات الشخصية في الحالات التي تتطلب ذلك. ولقد مرت عملية إعداد استمارة الاستقصاء بعدد من المراحل، وصاحب كل مرحلة بعض الإجراءات التي

تطلب إجراء هذا البحث ضرورة توافر مجموعة من البيانات الأولية والثانوية للإجابة عن تساؤلاته، وقد اعتمد البحث في جمع البيانات الخاصة بالدراسة التطبيقية على العديد من المصادر والتمثلة في الخطط الدراسية لأقسام المحاسبة في الجامعات اليمنية لدرجتي البكالوريوس والماجستير، وكذلك التشريعات

المحور الثاني: المتطلبات التي ينبغي توافرها لعرض خدمات المحاسبة القضائية بالجودة المطلوبة. وتضمن المحور الثالث: المتطلبات المهنية بشأن التحري عن الاحتيال والتقرير عنه، ومدى تطبيق تلك المتطلبات في بيئة الأعمال اليمنية.

كما تم إجراء اختبار الثبات والصدق لاستمارة الاستقصاء باستخدام معامل ألفا كرونباخ (Alpha Cronbach)، والذي تتراوح قيمته بين الصفر والواحد، على عينة تتكون من (40) استمارة، وقد بلغت قيمة معامل الثبات (Alpha=0.985)، وبلغت قيمة معامل الصدق (Alpha=0.946) تقريبًا مما يدل على أن استمارة الاستقصاء المستخدمة في البحث، تتمتع بقدر كبير من الثبات الداخلي والاتساق، ويمكن الاعتماد عليها في قياس ما وضعت من فرضيات البحث.

#### الأساليب المستخدمة في اختبار الفرضيات:

اعتمدت الدراسة في تحليل البيانات واختبار ما تتضمنه من فرضيات على أسلوب تحليل المحتوى، وإجراء دراسة مقارنة، بالإضافة إلى بعض الإحصاءات الوصفية: مثل المتوسط الحسابي والانحراف المعياري، وكذلك الإحصاء الاختباري مثل اختبار مان وتي (Mann Whitney Test) واختبار ولكوكسن (Wilcoxon Test).

#### عرض وتحليل البيانات ومناقشة النتائج:

##### أ. خصائص عينة البحث:

تعزز صدق وثبات استمارة الاستقصاء. وتم الاعتماد في إعدادها على مجموعة من الدراسات السابقة، مثل دراسة (السيسي، 2006) (سالم، 2010) (السعد، 2013) (Gunathilake & Ajward, 2017) (Ibadov and Huseynzade, 2019)، بغرض تكوين فكرة واضحة عن طبيعة متغيرات وعناصر البحث، واستخدامها في توصيف مجالات وتساؤلات استمارة الاستقصاء.

وبعد إعداد استمارة الاستقصاء بشكلها المبدئي، تم عرضها على عدد من الخبراء في مجالي المحاسبة والإحصاء، للتعرف على ملاحظاتهم وآرائهم حول محتويات الاستمارة، وطريقة صياغة العبارات التي تحتويها، ومدى ملاءمتها لاختبار فرضيات البحث والإجراءات والتحليلات الإحصائية. وبعد إجراء التعديلات التي أشار إليها الخبراء أصبحت الاستمارة في صورتها النهائية.

وقد احتوت استمارة الاستقصاء على مقدمة تبين العنوان وتمهيد لموضوع البحث، بالإضافة إلى ذلك أسئلة عن البيانات الشخصية، كما احتوت استمارة الاستقصاء على أسئلة مغلقة، والتي تم صياغة اختيارات الإجابة عنها باستخدام مقياس ليكرت likert، وذلك لتسهيل عملية ترميز وتحليل البيانات، وتم تصنيف هذه الأسئلة في ثلاثة محاور: الأول: تضمن الطلب على خدمات المحاسبة القضائية في بيئة الأعمال اليمنية ومصادر هذا الطلب، بينما شمل



جدول رقم (3): خصائص عينة البحث

| الإجمالي |       | إدارتنا الائتمان والاستثمار في البنوك |     | مكاتب المحاسبة والمراجعة |       | الخصائص                        |
|----------|-------|---------------------------------------|-----|--------------------------|-------|--------------------------------|
| عدد      | %     | عدد                                   | %   | عدد                      | %     |                                |
|          |       |                                       |     |                          |       | 1- التصنيف حسب المؤهل العلمي   |
| 42       | 75%   | 16                                    | 80% | 26                       | 72.2% | - بكالوريوس                    |
| 6        | 10.7% | 2                                     | 10% | 4                        | 11.1% | - دبلوم دراسات عليا            |
| 6        | 10.7% | 2                                     | 10% | 4                        | 11.1% | - ماجستير                      |
| 2        | 3.6%  | 0                                     | 0%  | 2                        | 5.5%  | - دكتوراه                      |
|          |       |                                       |     |                          |       | 2- التصنيف حسب الخبرة المهنية  |
| 24       | 42.9% | 4                                     | 20% | 20                       | 55.5% | - أقل من خمس سنوات.            |
| 21       | 37.5% | 6                                     | 30% | 15                       | 41.7% | - من خمس سنوات إلى عشر سنوات   |
| 11       | 19.6% | 10                                    | 50% | 1                        | 2.8%  | - أكثر من عشر سنوات.           |
|          |       |                                       |     |                          |       | 3- التصنيف حسب المستوى الوظيفي |
| 5        | 13.9% |                                       |     | 5                        | 13.9% | - شريك                         |
| 8        | 22.2% |                                       |     | 8                        | 22.2% | - مدير مراجعة                  |
| 9        | 25%   |                                       |     | 9                        | 25%   | - مساعد مدير مراجعة            |
| 14       | 38.9% |                                       |     | 14                       | 38.9% | - مراجع                        |

المصدر: التحليل الإحصائي لبيانات الدراسة التطبيقية

تحليل ومناقشة النتائج واختبار الفرضيات:  
الجزء الأول: استكشاف الطلب على خدمات المحاسبة القضائية:

للإجابة عن الشق الأول من التساؤل الأول للدراسة والذي استهدف التعرف على مدى الحاجة لخدمات المحاسبة القضائية في اليمن، يوضح الجدول رقم (4) الإحصاء الوصفي لاستجابات مفردات فئتي البحث عن السؤال الاستكشافي الأول من استمارة الاستقصاء، وقد تمثلت الخيارات المتاحة للإجابة عن هذا السؤال في نعم، لا.

يتضح من الجدول (3) أن حوالي 36% من عينة مرابجي الحسابات يمثلون المناصب العليا في مكاتب المراجعة (مدير - شريك)، وأن 75% من عينة البحث الذين شملتهم الدراسة اقتصر تأهيلهم العلمي على الإجازة الجامعية. بينما بلغت نسبة عينة البحث الذين يحملون شهادة أعلى من الإجازة الجامعية حوالي 25% من العينة، وأن أكثر من 57% من فئات عينة البحث لديها خبرة أكثر من خمس سنوات، وتدل المؤشرات السابقة على قدرة عينة البحث على تحديد مصادر الطلب على خدمات المحاسبة القضائية، والمتطلبات اللازمة للوفاء بالطلب عليها (العرض).

## الجدول رقم (4): الإحصاء الوصفي لاستجابات مفردات فنتي البحث عن السؤال الاستكشافي الأول

| الإجمالي |       | مديري الائتمان والاستثمار |     | مراجعي الحسابات |       | السؤال الاستكشافي  |
|----------|-------|---------------------------|-----|-----------------|-------|--|
|          |       | لا                        | نعم | لا              | نعم   |  |
|          |       |                           |     |                 |       | هل تعتقد أن ممارسة المراجعة الحالية في اليمن تكشف كل حالات الفساد والاحتيال المالي في الشركات؟ |
| %89.3    | %10.7 | %90                       | %10 | %88.9           | %11.1 |  |

كالاتي: لا توجد اختلافات جوهرية بين آراء فنتي البحث، حول مصادر الطلب على خدمات المحاسبة القضائية. ويهدف اختبار هذه الفرضية إلى تحديد، ما إذا كانت توجد اختلافات جوهرية بين آراء عينة البحث حول مصادر الطلب على خدمات المحاسبة القضائية. ويعتمد اختبار هذه الفرضية على إجابة المستقصى منهم عن السؤال الثاني من استمارة الاستقصاء، والذي تضمن خمس عبارات وطلب منهم تحديد مدى الموافقة عليها، ويعرض الجدول رقم (5) نتائج الاختبار والتحليل الإحصائي لهذه الفرضية باستخدام اختبار Mann Whitney:

ينضح من الجدول السابق أن نسبة 89.3% من إجابات فنتي عينة البحث عن السؤال الاستكشافي ترى أن ممارسة المراجعة الحالية في اليمن، لا تكشف كل حالات الفساد والاحتيال المالي في الشركات، وهذا يعني وجود طلب على خدمات المحاسبة القضائية في اليمن.

الجزء الثاني: اختبار فرضيات البحث:

1- اختبار الفرضية الأولى: (استكشاف مصادر الطلب على خدمات المحاسبة القضائية):

للإجابة عن الشق الآخر من التساؤل الأول للدراسة تم صياغة هذه الفرضية في صورة فرضية العدم،

## جدول رقم (5) معنوية الاختلاف بين آراء فنتي عينة البحث حول

مصادر الطلب على خدمات المحاسبة القضائية

| م | بيان  | مراجعي الحسابات |          |          |             | مديري الائتمان والاستثمار |          |          | المتوسط العام | نتائج الاختبار |          |
|---|---|-----------------|----------|----------|-------------|---------------------------|----------|----------|---------------|----------------|----------|
|   |   | المتوسط الحسابي | المعياري | الانحراف | الترتيب (5) | المتوسط الحسابي           | المعياري | الانحراف |               | الترتيب        | Z من MWT |
| 1 | عدم كفاية التأهيل العلمي والمهني لمراجعي الحسابات في مجال الفحص والتحري المالي والقانوني للاحتيال | 3.92            | 1.461    | 3        | 4.40        | 1.231                     | 1        | 4.09     | -1.582        | 0.114          |          |

|       |        |      |   |       |      |   |       |      |  |   |
|-------|--------|------|---|-------|------|---|-------|------|--|---|
| 0.013 | 2.496- | 3.55 | 3 | 1.191 | 4.05 | 4 | 1.279 | 3.28 | لا يوجد إلزام مهني على مراجعي الحسابات بكشف كل حالات الاحتيال والفساد                  | 2 |
| 0.040 | 2.051- | 3.09 | 5 | 1.191 | 3.55 | 5 | 1.276 | 2.83 | عدم وجود تشريع قانوني ملزم لمراجعي الحسابات بكشف كل حالات الاحتيال والفساد             | 3 |
| 0.926 | 0.093- | 4.04 | 4 | 1.338 | 4.00 | 1 | 1.286 | 4.06 | تطور وسائل وأساليب ارتكاب الاحتيال المالي  | 4 |
| 0.129 | 1.815- | 4.07 | 2 | 1.218 | 4.30 | 2 | 1.241 | 3.94 | قصور آليات المراجعة الحالية في اكتشاف كافة حالات الاحتيال                              | 5 |
| 0.006 | 2.750- | 3.77 | - | 1.098 | 4.06 | - | 1.052 | 3.61 | ما إذا كان هناك اختلاف بين آراء عينة البحث حول مصادر الطلب على خدمات المحاسبة القضائية |   |

المصدر: التحليل الإحصائي لبيانات الدراسة الميدانية.

يتضح من بيانات الجدول رقم (5) الآتي:

أ- أن الاتجاه العام لآراء فئتي عينة البحث، يميل نحو الموافقة على مصادر الطلب على خدمات المحاسبة القضائية، حيث تراوحت قيم المتوسطات الحسابية العامة لل فقرات بين (3.55 - 4.09). وقد كان ترتيب هذه الفقرات بحسب أهميتها النسبية من وجهة نظر فئتي عينة البحث فيما يأتي:

- فقرة عدم كفاية التأهيل العلمي والمهني لمراجعي الحسابات احتلت المرتبة الأولى بمتوسط حسابي (4.09)، يليها قصور آليات المراجعة الحالية في اكتشاف الاحتيال في المرتبة الثانية بمتوسط حسابي (4.07)، وفي المرتبة الثالثة جاءت تطور وسائل وأساليب ارتكاب الاحتيال المالي بمتوسط حسابي (4.04).
- فقرة عدم وجود إلزام مهني على مراجعي

الحسابات بكشف كل حالات الاحتيال احتلت المرتبة الرابعة بمتوسط حسابي (3.55)، بينما جاء في المرتبة الأخيرة عدم وجود تشريع قانوني ملزم لمراجعي الحسابات بكشف كل حالات الاحتيال بمتوسط حسابي (3.09)، مع ملاحظة أن نتائج اختبار Mann Whitney أظهرت وجود اختلافات معنوية بين آراء فئتي عينة البحث للفقرتين رقم (2، 3)، إذ يبدي مديرو الائتمان والاستثمار درجة موافقة أكبر من المراجعين، ولعل ذلك يرجع إلى عدم رغبة مراجعي الحسابات في توسيع نطاق مسئوليتهم بكشف كل حالات الاحتيال.

ب - عدم اتفاق فئتي عينة البحث على ترتيب محدد للفقرات التي تتناول مصادر الطلب على خدمات المحاسبة القضائية فيما عدا الفقرة الثالثة والخامسة،

بين آراء فئتي البحث حول مصادر الطلب على خدمات المحاسبة القضائية".

## 2- اختبار الفرضية الثانية: (متطلبات عرض خدمات المحاسبة القضائية)

للإجابة عن الشق الأول من التساؤل الثاني للدراسة تم صياغة هذه الفرضية في صورة فرضية العدم كالآتي: "لا توجد اختلافات جوهرية بين آراء فئتي عينة البحث حول متطلبات استخدام المحاسبة القضائية في مكافحة الاحتيال". ويستهدف اختبار هذه الفرضية إلى تحديد مدى إدراك المستقصى منهم لمتطلبات استخدام المحاسبة القضائية في مكافحة الاحتيال المالي.

ويعتمد اختبار هذه الفرضية على إجابة المستقصى منهم عن السؤال الثالث من استمارة الاستقصاء، والذي تضمن خمس عبارات، وطلب منهم تحديد مدى الموافقة عليها، ويعرض الجدول رقم (6) نتائج الاختبار والتحليل الإحصائي لهذا الفرض باستخدام اختبار Mann Whitney:

### جدول رقم (6): معنوية الاختلاف بين آراء فئتي البحث حول متطلبات

#### استخدام المحاسبة القضائية في مكافحة الاحتيال

| م | بيان  | مراجعي الحسابات |                   |             | مديري الائتمان والاستثمار |                   |         | المتوسط العام | نتائج اختبار MWT |                    |
|---|---|-----------------|-------------------|-------------|---------------------------|-------------------|---------|---------------|------------------|--------------------|
|   |   | المتوسط الحسابي | الانحراف المعياري | الترتيب (7) | المتوسط الحسابي           | الانحراف المعياري | الترتيب |               | Z من MWT         | مستوى المعنوية (6) |
| 1 | أن يمتلك المحاسب القضائي التأهيل العلمي والعملية والتدريب الكافي في مجال الفحص والتحري المالي والقانوني للاحتيال.                     | 4.69            | 0.668             | 1           | 4.75                      | 0.444             | 1       | 4.71          | -0.239           | 0.811              |
| 2 | أن يمتلك المحاسب القضائي مجموعة من المهارات والقدرات والمعارف المتخصصة في منع الاحتيال والتحري عنه واكتشافه والتحقق فيه والتقرير عنه. | 4.50            | 0.655             | 4           | 4.60                      | 0.503             | 3       | 4.54          | -0.355           | 0.722              |

|       |        |      |   |       |      |   |       |      |   |   |
|-------|--------|------|---|-------|------|---|-------|------|---|---|
| 0.186 | 1.322- | 4.64 | 4 | 0.510 | 4.55 | 1 | 0.577 | 4.69 | تطوير برامج التعليم المحاسبي في الجامعات ومراكز التدريب المتخصصة لتأهيل وإعداد خبراء أكفاء في المحاسبة القضائية | 3 |
| 0.211 | 1.251- | 4.36 | 6 | 0.657 | 4.30 | 5 | 1.022 | 4.39 | استخدام أساليب تكنولوجيا المعلومات الحديثة لمكافحة الاحتيال   | 4 |
| 0.173 | 1.362- | 4.14 | 5 | 0.587 | 4.35 | 7 | 0.845 | 4.03 | ضرورة وجود تشريع قانوني يجرم الاحتيال ويحدد مسؤولية المحاسب القضائي وواجباته ويفرض عقوبات قاسية على مرتكبيه     | 5 |
| 0.022 | 2.283- | 4.39 | 7 | 0.587 | 4.15 | 6 | 0.798 | 4.36 | ضرورة وجود تشريع قانوني يلزم إدارة الشركات بوضع نظم رقابية فعالة لمساعدة المحاسب القضائي في مكافحة الاحتيال     | 6 |
| 0.254 | 1.140- | 4.46 | 2 | 0.489 | 4.65 | 3 | 0.599 | 4.61 | تبنى تنظيم مهني مستقل يتولى اصدار المعايير وقواعد السلوك الأخلاقي ويرعى شئون أعضاء المهنة.                      | 7 |
| 0.850 | 0.190- | 4.46 | - | 0.325 | 4.48 | - | 0.429 | 4.46 | ما إذا كان هناك اختلاف بين آراء عينة البحث حول متطلبات استخدام المحاسبة القضائية في مكافحة الاحتيال             |   |

يتضح من بيانات الجدول رقم (6) الآتي:

- أن متطلبات عرض خدمات المحاسبة القضائية يمكن ترتيبها - بصفة عامة - من وجهة نظر فئتي عينة البحث، فقد احتل متطلب توافر التأهيل العلمي والعملية للمحاسب القضائي المرتبة الأولى بمتوسط حسابي (4.71)، يليه تطوير برامج التعليم المحاسبي في الجامعات ومراكز التدريب المتخصصة في المرتبة الثانية بمتوسط حسابي (4.64)، وفي المرتبة الثالثة جاء متطلب توافر مجموعة من المهارات والقدرات والمعارف المتخصصة في المحاسب القضائي بمتوسط حسابي (4.54)، بينما جاء تبني تنظيم مهني مستقل للمحاسبة القضائية في المرتبة الرابعة بمتوسط حسابي

أ- تشير جميع قيم المتوسطات الحسابية العامة والفرعية لإجابة المستقصى منهم إلى اتفاق فئتي عينة البحث حول متطلبات عرض خدمات المحاسبة القضائية، إذ تراوحت قيم المتوسطات الحسابية العامة للفقرات بين (4.14 - 4.71)، وهو ما يدل على إدراكهم لمتطلبات استخدام المحاسبة القضائية في مكافحة الاحتيال المالي.

ب- من استقراء قيم المتوسطات الحسابية العامة والفرعية ونتائج اختبار MWT في الجدول رقم (6) يتبين الآتي:

فتتي عينة البحث حول محور متطلبات عرض خدمات المحاسبة القضائية، وقد أظهرت قيمة اختبار MWT (Z المحسوبة = -0.190) التي لم تصل إلى الحد الذي يجعلها دالة عند مستوى معنوية 0.05، مما يعني إدراك فتتي عينة البحث لأهمية متطلبات استخدام المحاسبة القضائية في مكافحة الاحتيال، وعليه فإنه يتم قبول الفرض الثاني للبحث والذي ينص على أنه: "لا توجد اختلافات جوهرية بين آراء فتتي عينة البحث حول متطلبات استخدام المحاسبة القضائية في مكافحة الاحتيال".

#### الجزء الثالث: (مدى توافر مقومات تطبيق المحاسبة القضائية في بيئة الأعمال اليمنية).

للإجابة عن الشق الثاني من التساؤل الثاني للدراسة تم صياغة الفرضية الآتية: "لا تتوافر في بيئة الأعمال اليمنية المقومات اللازمة لتطبيق المحاسبة القضائية في مكافحة الاحتيال المالي". ويستهدف اختبار هذه الفرضية التعرف على مدى توافر متطلبات تطبيق المحاسبة القضائية في اليمن، بغرض تحديد جوانب القصور التي تكتنفها، واقتراح تطويرها. ولتحقيق ذلك تم فحص محتوى الخطط الدراسية لأقسام المحاسبة في الجامعات اليمنية، بالإضافة إلى فحص البيئة التشريعية والقانونية الناعمة لمهنة المحاسبة والمراجعة في اليمن، بالاعتماد على أسلوب تحليل المحتوى، وإجراء المقارنة الملائمة. كما يأتي:

**الفرضية الفرعية الأولى:** "لا تحتوي برامج التعليم المحاسبي في الجامعات اليمنية على المحاسبة القضائية".

سبق الإشارة في الجزء النظري من البحث إلى أنه من متطلبات تطبيق المحاسبة القضائية التأهيل العلمي والعملية للمحاسب القضائي، وتتولى عمليات التأهيل جهات عديدة تأتي في مقدمتها المؤسسات التعليمية

(4.46)، تلا ذلك توافر تشريع قانوني يلزم إدارة الشركات بوضع نظم رقابية فعالة لمساعدة المحاسب القضائي في مكافحة الاحتيال في المرتبة الخامسة بمتوسط حسابي (4.39)، وجاء استخدام أساليب تكنولوجيا المعلومات الحديثة لمكافحة الاحتيال في المرتبة السادسة بمتوسط حسابي (4.36)، وأخيراً إصدار تشريع قانوني يحدد مسئولية المحاسب القضائي وواجباته بمتوسط حسابي (4.14).

- اتفقت آراء فتتي عينة البحث على ترتيب متطلب واحد فقط من متطلبات عرض خدمات المحاسبة القضائية السبع المقترحة وهو ضرورة توافر التأهيل العلمي والعملية للمحاسب القضائي، واختلفوا على ترتيب بقية المتطلبات المقترحة، وهو ما يوحى بأن فتتي عينة البحث لديهم تصورات مختلفة عن الأهمية النسبية لمتطلبات عرض خدمات المحاسبة القضائية.

- أظهرت نتائج اختبار Mann Whitney عدم وجود اختلافات معنوية بين آراء فتتي عينة البحث عند مستوى معنوية 5%، حول ستة متطلبات من متطلبات عرض خدمات المحاسبة القضائية السبع المقترحة، إذ يبدي الائتمان والاستثمار على معظم المتطلبات درجة موافقة أكبر من المراجعين، ولعل ذلك يعكس احتياجهم لخدمات المحاسبة القضائية من جهة، كما يعكس تخوف المراجعين من اتساع مسئوليتهم القانونية والمهنية من جهة أخرى.

- أظهرت نتائج اختبار Mann Whitney وجود اختلافات معنوية بين آراء فتتي عينة البحث للفقرة رقم (6) عند مستوى معنوية 5%، إذ يبدي المراجعون درجة موافقة أكبر من مديري الائتمان والاستثمار، ولعل ذلك يرجع إلى رغبة المراجعين لمساعدتهم في كشف الاحتيال للوفاء بمسئوليتهم.

ج - أظهرت نتائج اختبار Mann Whitney على المستوى العام عدم وجود اختلافات معنوية بين آراء

والمعاهد الخاصة المعنية بالتأهيل العلمي والتدريب المهني من خلال تقديم برامج ومناهج دراسية في تخصصات معينة، لذا تم الاعتماد على الخطط الدراسية لبرامج المحاسبة لدرجتي البكالوريوس والماجستير في أقسام المحاسبة بالجامعات اليمنية، للتحقق من مدى توافر المعارف والمهارات لدى المحاسبين القانونيين في اليمن لأداء خدمات المحاسبة القضائية، وقد شمل البحث (13) جامعة تتوافر بها أقسام المحاسبة، كعينة من الجامعات اليمنية، منها (7) جامعات حكومية، هي: (صنعاء، عدن، تعز، حضرموت، إب، الحديدة، ذمار)، و(6) جامعات خاصة، هي: (جامعة العلوم والتكنولوجيا،

والأكاديمية اليمنية للدراسات العليا، جامعة الأندلس، جامعة المستقبل، الجامعة الوطنية، جامعة سبأ) واقتصر اختيار الجامعات الخاصة على الجامعات التي تمنح درجة الماجستير في المحاسبة وتقوم بنشر خططها على مواقعها الإلكترونية. ولتحقق من احتواء برامج التعليم المحاسبي في الجامعات اليمنية على المعارف الكافية لتأهيل الخريجين لأداء خدمات المحاسبة القضائية، تم فحص وتحليل محتوى الخطط الدراسية لبرامج المحاسبة لدرجتي البكالوريوس والماجستير ذات العلاقة بالاحتياج والمحاسبة القضائية، ويعرض الجدول رقم (7) نتائج هذا الفحص والتحليل فيما يأتي:

جدول رقم (7) المقررات التي تغطيها برامج المحاسبة في الجامعات اليمنية ذات العلاقة بالاحتياج والمحاسبة القضائية

| المقرر   | التكرار | الوصف   |
|--|---------|---|
| مبادئ المحاسبة (1، 2)                          | 12      | مفاهيم أساسية في المحاسبة، الدورة المحاسبية، القوائم المالية                                      |
| تحليل مالي                                     | 4       | أساسيات التحليل المالي، والأساليب والأدوات الفنية المستخدمة في تحليل القوائم المالية وتفسيرها     |
| مبادئ الحاسوب                                  | 12      | أساسيات الحاسب الآلي ومكوناته، أنظمة التشغيل Windows والبرامج التطبيقية                           |
| مراجعة الحسابات 1 (التدقيق والرقابة 1)         | 12      | أساسيات مهنة المراجعة، وكيفية تخطيط وتنفيذ عملية المراجعة، وأنواع تقارير المراجعة                 |
| مراجعة الحسابات 2 (التدقيق والرقابة 2)         | 12      | تصميم وتنفيذ إجراءات المراجعة المتعلقة بفحص الرقابة الداخلية، والتحقق من عناصر القوائم المالية.   |
| قانون تجاري                                    | 12      | أساسيات القانون التجاري، الأعمال التجارية، والتاجر  |
| أخلاقيات منظمات الأعمال                        | 1       | أخلاقيات العمل  |
| المراجعة وخدمات التأكيد (مراجعة حسابات متقدمة) | 9       | تغطي المواضيع المتقدمة في مجال المراجعة وخدمات التأكيد، بما فيها مراجعة الاحتياطي                 |
| مراجعة داخلية                                  | 1       | المفاهيم الأساسية للمراجعة الداخلية، وإجراءات المراجعة الداخلية                                   |
| المراجعة الداخلية وحوكمة الشركات               | 1       | المفاهيم الأساسية للمراجعة الداخلية وحوكمة الشركات، وأفضل ممارسات الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر |

د- أن أوجه القصور السابقة في برامج التعليم المحاسبي الجامعي تتعكس سلبًا على التأهيل العملي والتدريب المهني المستمر للمحاسبين القانونيين، نظرًا للافتقار للخبراء الذين يملكون المعارف المتخصصة والمهارات اللازمة في مجال الاحتيال والمحاسبة القضائية، كما أن ما هو موجود غير كاف من حيث الكم والنوع، فضلاً عن عدم وجود مؤسسات مهنية تُعنى بإعداد وتدريب كوادر مهنية على مختلف المستويات، إذ يتم اكتساب الخبرة في هذا المجال من الممارسة العملية في حالة استعانة القضاء بخبير محاسبي لدراسة الجوانب المحاسبية المتعلقة بالدعوى القضائية. بمعنى أنه لا يوجد قيود أو محددات تمنع أي محاسب قانوني من أن يكون محاسبًا قضائيًا.

هـ - يتضح من بيانات الجدول رقم (7) عدم احتواء الخطط الدراسية لبرامج التعليم المحاسبي لدرجتي البكالوريوس والماجستير في الجامعات اليمنية على مقرر مستقل للمحاسبة القضائية، أو الإشارة إليه في ضمن مفردات المقررات ذات العلاقة التي تشملها تلك الخطط. كما أن المواضيع ذات العلاقة بالمحاسبة القضائية التي تضمنتها الخطط الدراسية غير كافية، وهذا يجعلنا نقبل الفرضية الفرعية الأولى على أنه "لا تحتوي برامج التعليم المحاسبي في الجامعات اليمنية على المحاسبة القضائية". ومن ثم لا تتوافر في الوقت الحاضر إمكانية لاستخدام المحاسبة القضائية في بيئة الأعمال اليمنية.

ولسد الفجوة بين جانب الطلب المتزايد على المحاسبين القضائيين وتوفير الكفايات المطلوبة جانب العرض، يصبح من الضروري تأهيل وتدريب المحاسبين القضائيين لتلبية الاحتياجات المستقبلية للمهنة، ويتطلب ذلك تطوير برامج التعليم المحاسبي وتقع على عاتق الجامعات مسؤولية ذلك، وهناك مدخلان لتحقيق ذلك، الأول: من خلال دمج مناهج تعليم المحاسبة القضائية في برامج التعليم المحاسبي

ويلاحظ من بيانات الجدول رقم (7) الآتي:

أ- شملت الخطط الدراسية لبرامج المحاسبة لدرجة البكالوريوس على بعض المقررات التي تركز على المفاهيم الأساسية في المحاسبة والمراجعة والقانون التجاري ومهارات الحاسوب، والتي تعد متطلبات مسبقة لمناهج الاحتيال والمحاسبة القضائية.

ب- شملت الخطط الدراسية لبرامج المحاسبة لدرجة الماجستير على بعض المقررات في المراجعة المتقدمة وخدمات التأكيد والمراجعة الداخلية وحوكمة الشركات، والتي تضمنت مواضيع ذات علاقة بالاحتيال والمحاسبة القضائية، مثل: الشك المهني، ومعايير المراجعة، أطر الرقابة الداخلية، وحوكمة الشركات، ومراجعة الغش.

ج - بمقارنة محتوى الخطط الدراسية لبرامج التعليم المحاسبي لدرجتي البكالوريوس والماجستير في الجامعات اليمنية، بمثيلاتها التي تدرس في الجامعات التي لديها مجال معرفي تخصصي في المحاسبة القضائية بالولايات المتحدة الأمريكية - التي سبق عرضها في الجانب النظري للبحث جدول رقم (1)-، تبين أن برامج التعليم المحاسبي في الجامعات اليمنية تفتقر - حاليًا - إلى تغطية متعمقة للعديد من المواضيع الفرعية التي حددتها مجموعة العمل التقني (TWG) في مجالات الاحتيال والمحاسبة القضائية، مثل: الاحتيال والمحاسبة القضائية في البيئة الرقمية، والخدمات الاستشارية القضائية والقانونية، علم الجريمة، والبيئة التشريعية والقانونية والتنظيمية والمهنية، والمسائل الأخلاقية، بالإضافة إلى مناقشة الإجراءات التصحيحية الخاصة بالاحتيال عبر النظام القضائي المدني والجنائي وعبر الرقابة الداخلية، وكذلك مناقشة أنواع الخدمات الاستشارية القضائية والقانونية المقدمة من قبل المحاسب القضائي، وعناصر الاحتيال القانوني، والتحقيق في الاحتيال.



الإشارة إليها في الجانب النظري. وقد اشتمل هذا الفصل على الآتي:

- قانون المهنة رقم 26 لسنة 1999م بشأن تدقيق ومراجعة الحسابات.

- القوانين اليمنية ذات الصلة بشأن مكافحة الاحتيال، مثل: القانون رقم (39) لسنة 2006م، بشأن مكافحة الفساد، والقانون رقم (38) لسنة 1998م بشأن البنوك التجارية، والقانون رقم (32) لسنة 1998م بشأن القانون التجاري، والقانون رقم (22) لسنة 1997م بشأن الشركات التجارية، والقانون رقم (17) لسنة 2010م بشأن ضرائب الدخل، والقانون رقم (12) لسنة 1994م بشأن الجرائم والعقوبات، والقانون رقم (1) لسنة 2010م بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

- منشورات البنك المركزي الموجهة للبنوك العاملة في اليمن حول مهام المراجعين الخارجيين المكلفين بمراجعة هذه البنوك.

ولإثبات أو نفي هذه الفرضية تم إجراء تحليل محتوى بنود القوانين اليمنية ذات العلاقة بالاحتيال المالي ومقارنتها بالمتطلبات التشريعية اللازمة لاستخدام المحاسبة القضائية، كما وردت في بنود قانون *Sarbanes-Oxley*، ويعرض الجدول رقم (8) نتائج هذا التحليل فيما يأتي:

الجامعي والدراسات العليا الموجودة، والثاني: تطوير مناهج تعليم المحاسبة القضائية بصورة مستقلة، ونظرًا لأن تعليم المحاسبة القضائية جديد نسبيًا، فإنه يحتاج لفترة طويلة لبناء المهارات اللازمة للوفاء بالطلب، بالإضافة لعدم وجود الحد الأدنى للمعايير الأكاديمية في هذا الجانب، جعل من الخيار الأول أكثر قابلية للتطبيق في المدى القصير. وفي كلا الحالتين، تعد وجهات نظر وأفكار الأكاديميين والممارسين مفيدة في دمج المحاسبة القضائية، في مناهج المحاسبة الحالية، أو إعادة تصميم دورات المحاسبة القضائية في برامج الجامعات اليمنية، ويمكن الاستفادة من التجارب الرائدة في هذا المجال.

اختبار الفرضية الفرعية الثانية: "لا تتوافر البيئة التشريعية الملانمة في بيئة الأعمال اليمنية لتطبيق المحاسبة القضائية في مكافحة الاحتيال المالي وفقًا لما تضمنه قانون Sarbanes-Oxley".

ويستهدف اختبار هذه الفرضية تحديد مدى توافر المتطلبات التشريعية والتنظيمية في بيئة الأعمال اليمنية، واقتراح تطويرها لتطبيق المحاسبة القضائية في مكافحة الاحتيال المالي. وقد تم التحقق من صحة هذه الفرضية بواسطة فحص وتحليل البيئة التشريعية الناظمة لمهنة المحاسبة والمراجعة في اليمن، ومقارنتها مع البيئة التشريعية الواجب توافرها لتطبيق المحاسبة القضائية في مكافحة الاحتيال المالي وفقًا لما تضمنه قانون Sarbanes-Oxley، والتي سبق

جدول رقم (8) القوانين اليمينية ذات الصلة بمكافحة الاحتيال ومقابلتها بالبيئة التشريعية اللازم توافرها لتطبيق المحاسبة القضائية ومتطلبات التطوير ( كما وردت في قانون Sarbanes-Oxley)

| متطلبات التطوير في القوانين والتشريعات اليمينية ذات العلاقة بمكافحة الاحتيال | مدى توافرها في القوانين والتشريعات اليمينية ذات العلاقة بمكافحة الاحتيال المالي.  | أهم بنود قانون Sarbanes-Oxley ذات العلاقة بمكافحة الاحتيال المالي  |
|--|---|--|
|  |   | الباب الأول: مجلس الإشراف المحاسبي على الشركات العامة تطلب الآتي:<br><ul style="list-style-type: none"> <li>تشكيل المجلس ومنحه سلطات واسعة متضمنة سلطة تنظيم مهنة المراجعة ووضع معايير وقواعد المراجعة ورقابة الجودة والاستقلالية.</li> <li>أن تحتفظ منشأة المراجعة المسجلة بكافة الأوراق والمواد المرتبطة بالمراجعة لمدة لا تقل عن سبع سنوات</li> <li>قيام شريك مراجعة ثانٍ بفحص تقارير المراجعة</li> <li>أن تصف تقارير المراجعة نطاق اختبار المراجع لهيكل الرقابة الداخلية، والإجراءات محل المراجعة.</li> <li>ينبغي على كل منشأة مراجعة تبني معايير رقابة جودة المراجعة والاستقلالية التي يضعها المجلس.</li> </ul> |
|  | <ul style="list-style-type: none"> <li>يقابل هذا المتطلب إلى حد ما نص المادة 62 من قانون المهنة رقم 26 لسنة 1999م بشأن تشكيل المجلس الأعلى لمهنة المحاسبة والمراجعة</li> <li>يقابل هذا المتطلب نص المادة 48 من قانون المهنة رقم 26 لسنة 1999م.</li> <li>لم تتطرق القوانين والتشريعات اليمينية إلى</li> <li>لم تتطرق القوانين والتشريعات اليمينية إلى ذلك، وإنما تطلب إرشاد البنك المركزي رقم 1 لسنة 2011م من المرجع تقارير إضافية خاصة بذلك.</li> <li>لم تتطرق القوانين والتشريعات اليمينية إلى ذلك.</li> </ul> | <p>الباب الثاني: استقلالية المراجع تضمن الآتي:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>يحظر على منشأة المراجعة تقديم خدمات بخلاف المراجعة بالتزامن مع خدمات المراجعة.</li> <li>موافقة لجنة المراجعة المسبقة على كافة خدمات المراجعة والخدمات الأخرى بخلاف المراجعة للعميل.</li> <li>إلزام منشأة المراجعة برفع تقاريرها إلى لجنة المراجعة لدى العميل.</li> <li>تدوير شركاء المراجعة: يحظر القانون على شركاء المراجعة مراجعة العميل ذاته لأكثر من خمس سنوات متعاقبة.</li> </ul>   |
|  | <ul style="list-style-type: none"> <li>تحديد الخدمات المحظورة بالتزامن مع خدمات المراجعة</li> <li>موافقة لجنة المراجعة المسبقة على كافة خدمات المراجعة.</li> <li>إلزام منشأة المراجعة برفع تقاريرها إلى لجنة المراجعة</li> <li>يحظر على شركاء المراجعة مراجعة العميل ذاته لأكثر من خمس سنوات متعاقبة.</li> </ul>  | <ul style="list-style-type: none"> <li>ألزم قانون البنوك في المادة (29) المراجع بتقديم تقريره إلى المساهمين، تتطلب إرشادات البنك المركزي من البنوك العاملة في اليمن ذلك كما في المنشور رقم (5) لسنة 1997م.</li> <li>نصت المادة (174/ب) من قانون الشركات على أنه: يعين مراقب الحسابات لمدة سنة إلى ثلاث سنوات قابلة للتجديد من قبل الجمعية العامة.</li> </ul>   |

|   |   |   |
|---|---|---|
| <p>الباب الثالث: مسؤولية الشركات تضمن الآتي:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• إلزام المدير التنفيذي والمدير المالي أن يشهدوا ويصدقوا على التقارير المالية للشركة.</li> <li>• يحظر على أي شركة تقديم معلومات مضللة عن الموقف المالي للشركة لمنشأة المراجعة.</li> </ul>   | <ul style="list-style-type: none"> <li>• لم تنطبق القوانين والتشريعات اليمنية إلى ذلك، وإنما ألزمت رئيس مجلس الإدارة بذلك في المادة رقم 149 من قانون الشركات.</li> <li>• هذا المتطلب محقق في المادة (77) من قانون البنوك رقم 38 لسنة 98م ، والمادة (288) من قانون الشركات.</li> </ul>   | <ul style="list-style-type: none"> <li>• إلزام المدير التنفيذي والمدير المالي أن يشهدوا ويصدقوا على التقارير المالية للشركة.</li> <li>• يحظر على أي شركة تقديم معلومات مضللة عن الموقف المالي للشركة لمنشأة المراجعة.</li> </ul>  |
| <p>الباب الرابع: تعزيز الإفصاح المالي تضمن الآتي:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• إلزام الشركات بالإفصاح عن الميزانية.</li> <li>• يحظر منح القروض الشخصية من الشركة إلى المديرين التنفيذيين مع بعض الاستثناءات.</li> <li>• تطلب أن تتضمن التقارير السنوية بيان بمسؤولية الإدارة عن وضع والحفاظ على هيكل رقابة داخلية.</li> <li>• يطلب من الشركة تقرير شامل على ضوابط الرقابة الداخلية على التقرير لمالي.</li> <li>• تقديم تقرير من المراجع بالتصديق على تقرير تقييم الإدارة للرقابة الداخلية.</li> <li>• إلزام الشركات بالإفصاح عما إذا كان لديها دليل على الأخلاق أم لا.</li> <li>• الإفصاح عما إذا كان أحد أعضاء لجنة المراجعة على الأقل خبيراً مالياً أم لا.</li> </ul> | <ul style="list-style-type: none"> <li>• لم تنطبق القوانين والتشريعات اليمنية إلى ذلك.</li> <li>• هذا المتطلب محقق في المادة (148/أ) من قانون الشركات.</li> <li>• لم تنطبق القوانين والتشريعات اليمنية إلى ذلك.</li> <li>• لم تنطبق القوانين والتشريعات اليمنية إلى ذلك.</li> <li>• لم تنطبق القوانين والتشريعات اليمنية إلى ذلك.</li> <li>• لم تنطبق القوانين والتشريعات اليمنية إلى ذلك.</li> <li>• هذا المتطلب محقق في المادة (8/ب،ج) من قانون البنوك رقم 38 لسنة 98م .</li> </ul> | <ul style="list-style-type: none"> <li>• إلزام الشركات بالإفصاح عن الميزانية.</li> <li>• يحظر منح القروض الشخصية من الشركة إلى المديرين التنفيذيين مع بعض الاستثناءات.</li> <li>• تطلب أن تتضمن التقارير السنوية بيان بمسؤولية الإدارة عن وضع والحفاظ على هيكل رقابة داخلية.</li> <li>• يطلب من الشركة تقرير شامل على ضوابط الرقابة الداخلية على التقرير لمالي.</li> <li>• تقديم تقرير من المراجع بالتصديق على تقرير تقييم الإدارة للرقابة الداخلية.</li> <li>• إلزام الشركات بالإفصاح عما إذا كان لديها دليل على الأخلاق أم لا.</li> <li>• الإفصاح عما إذا كان أحد أعضاء لجنة المراجعة على الأقل خبيراً مالياً أم لا.</li> </ul> |
| <p>الباب الثامن: مسؤولية الشركة عن الاحتيال الجنائي تضمن الآتي:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• فرض غرامات وأحكام بالسجن قاسية لكل من يقوم بالتزوير أو التلاعب بحسابات الشركة أو إتلاف أو تغيير السجلات المالية بنية إعاقة العدالة أو الاحتيال على المساهمين</li> <li>• حماية المبلغين عن الاحتيال في التقارير المالية</li> </ul>  | <ul style="list-style-type: none"> <li>• يقابل هذا المتطلب إلى حد ما نص المادة (77) من قانون البنوك، والمادة (288) من قانون الشركات، والمادة (71) من قانون المهنة.</li> <li>• هذا المتطلب محقق في المادة (27) من قانون مكافحة الفساد رقم (39) لسنة 2006م</li> </ul>   | <ul style="list-style-type: none"> <li>• فرض غرامات وأحكام بالسجن قاسية لكل من يقوم بالتزوير أو التلاعب بحسابات الشركة أو إتلاف أو تغيير السجلات المالية بنية إعاقة العدالة أو الاحتيال على المساهمين</li> <li>• حماية المبلغين عن الاحتيال في التقارير المالية</li> </ul>  |

|  |  |   |
|--|--|---|
| <p>• يتوجب هنا تعديل القوانين بتشديد العقوبات على جرائم المسؤولين</p>  | <p>• هذا المتطلب محقق في المادة (77) من قانون البنوك، والمادة (30) من قانون مكافحة الفساد، والمادة (288/هـ) من قانون الشركات، والمادة (71) من قانون المهنة. ويتوجب هنا تعديل القوانين بتشديد العقوبات على جرائم المسؤولين.</p> | <p>الباب التاسع: تشديد العقوبات على جرائم المسؤولين تضمن الآتي:</p> <p>• اعتبر قيام المسؤولين بالشهادة على تقارير مالية مضللة مع علمهم وقصدهم بذلك جريمة جنائية، يعاقب عليها بالسجن عشرين عاماً أو بغرامة تصل إلى خمسة مليون دولار.</p>                       |
|  | <p>• هذا المتطلب محقق في المادتين (95)، (96) من قانون ضرائب الدخل رقم (17) لسنة 2010م.</p>   | <p>الباب العاشر: إقرار ضريبة الشركات تضمن:</p> <p>• تطلب توقيع المدير التنفيذي على الإقرار الضريبي للشركة.</p>  |
| <p>• يتوجب هنا تعديل القوانين بتشديد العقوبات على أي شخص يقوم بتدمير أو تشويه أو إخفاء سجلات أو وثائق بغرض عرقلة إجراء رسمي.</p> | <p>• يقابل هذا المتطلب إلى حد ما نصوص المواد (163، 165، 175، 176، 181، 184، 294، 310، 311) من قانون الجرائم والعقوبات.</p> <p>• يقابل هذا المتطلب إلى حد ما نص المادتين (174، 178) من قانون الجرائم والعقوبات.</p>             | <p>الباب الحادي عشر: احتيال الشركات والمساءلة عنه:</p> <p>• فرض أحكام بالسجن تصل إلى عشرين عاماً على أي شخص يقوم بتدمير أو تشويه أو إخفاء سجلات أو وثائق بغرض عرقلة إجراء رسمي.</p> <p>• فرض عقوبات على المبلغين غير الصادقين في تبليغهم عن الشركات زورا.</p> |

تبيين من اختبار الفرضيتين الفرعيتين المكونة للفرضية الثالثة الرئيسية، أنه لا تتوافر في الوقت الحاضر إمكانية لاستخدام المحاسبة القضائية في بيئة الأعمال اليمينية، بسبب: عدم كفاية التأهيل العلمي والعملي لمراجعي الحسابات؛ لأداء خدمات المحاسبة القضائية، وأيضاً عدم ملاءمة البيئة التشريعية لتطبيق المحاسبة القضائية؛ وتؤدي النتائج السابقة إلى عدم رفض فرضية العدم الرئيس على أنه "لا تتوافر في بيئة الأعمال اليمينية المقومات اللازمة لتطبيق المحاسبة القضائية في مكافحة الاحتيال المالي".

#### اختبار الفرضية الرابعة:

خلص البحث في الجانب النظري إلى أن قانون المهنة رقم 26 لسنة 1999م بشأن تدقيق ومراجعة الحسابات يعاني من قصور في أمور، أبرزها: عدم

يتضح من بيانات الجدول السابق، أن الإطار الناظم لممارسات المحاسبة والمراجعة لا يزال في مراحله الأولى، وأن هناك فجوة واضحة بين واقع القوانين والتشريعات اليمينية ذات الصلة بمكافحة الاحتيال ومتطلبات تطبيق المحاسبة القضائية، وهذا يجعلنا نقبل الفرضية الفرعية الثانية على أنه "لا تتوافر البيئة التشريعية الملائمة في بيئة الأعمال اليمينية لتطبيق المحاسبة القضائية في مكافحة الاحتيال المالي وفقاً لما تضمنه قانون (Sarbanes-Oxley)". ومن ثم لا تتوافر البيئة التشريعية الملائمة في بيئة الأعمال اليمينية لتطبيق المحاسبة القضائية في مكافحة الاحتيال المالي. ولسد هذه الفجوة يتطلب تطوير البيئة التشريعية؛ لكي تتلاءم مع متطلبات تطبيق المحاسبة القضائية كما سبق عرضه في الجدول رقم (8).

وردت في معايير المراجعة الدولية والمتعلقة بتقويم واكتشاف الاحتيال والتقرير عنه.

وقد تم استخدام اختبار Wilcoxon لعينتين غير مستقلتين لقياس معنوية الاختلافات بين إجابات المستقصى منهم حول درجة أهمية بعض المتطلبات التي تتناول جوانب مختلفة عن مسئولية المراجع تجاه تقويم واكتشاف الاحتيال والتقرير عنه وفقاً لمعيار المراجعة الدولي (IAS.NO.240) ودرجة التطبيق لتلك المتطلبات؛ لذا تضمن السؤال الرابع من استمارة الاستقصاء سبعة متطلبات وطلب من المراجعين تحديد مدى الموافقة عليها، وتضمن السؤال الخامس من استمارة الاستقصاء ثمانية عشرة إجراء لتطبيق تلك المتطلبات وطلب من المراجعين تحديد مدى تطبيقها في الواقع العملي. وتعرض الجداول الآتية الإحصاء الوصفي ونتائج الاختبار والتحليل الإحصائي لهذه الفرضية:

جدول رقم (9): درجة أهمية المتطلبات الواردة في معايير المراجعة الحديثة

بشأن التحري والتقرير عن الاحتيال

| م | بيان  | مراجعي الحسابات |                |         |                   |
|---|---|-----------------|----------------|---------|-------------------|
|   |   | المتوسط         | النسبة المئوية | المتغير | الانحراف المعياري |
| 1 | ينبغي أن يحافظ المراجع على اتجاه من الشك المهني خلال كافة عملية المراجعة، والاعتراف بإمكانية وجود تحريف جوهري ناتج عن الاحتيال بغض النظر عن خبرته السابقة مع الإدارة. | 2.53            | 84.2%          | 0.654   | 6                 |
| 2 | إجراء مناقشات بين فريق المراجعة بشأن مخاطر التحريف الجوهري بسبب الاحتيال  | 2.56            | 85.2%          | 0.735   | 5                 |
| 3 | الحصول على المعلومات المطلوبة لتحديد مخاطر التحريف الجوهري بسبب الاحتيال  | 2.61            | 86.9%          | 0.728   | 2                 |
| 4 | تحديد وتقويم مخاطر التحريف الجوهري بسبب الاحتيال  | 2.58            | 85.9%          | 0.692   | 4                 |
| 5 | الاستجابة للمخاطر المقيّمة للتحريفات الجوهريّة بسبب الاحتيال  | 2.69            | 89.6%          | 0.624   | 1                 |
| 6 | إبلاغ الإدارة أو الأطراف الأخرى المناسبة عن الاحتيال والاحتيال المشتبه فيه  | 2.53            | 84.2%          | 0.736   | 6                 |
| 7 | توثيق إجراءات التقويم والاستجابة لمخاطر الاحتيال  | 2.61            | 86.9%          | 0.688   | 2                 |

يلاحظ من الجدول السابق أن قيمة الوسط الحسابي لآراء المراجعين حول درجة أهمية المتطلبات الواردة في معايير المراجعة الحديثة بشأن التحري والتقرير عن الاحتمال أكبر من الوسط الافتراضي لمقياس ليكرت الثلاثي ومقدراه (2)، وهذا يدعم أن المراجعين يدركون حجم مسؤوليتهم الحالية تجاه تقويم واكتشاف الاحتمال والتقرير عنه، طبقاً لمتطلبات معايير المراجعة الدولية.

جدول رقم (10): درجة تطبيق المتطلبات الواردة في معايير المراجعة الحديثة بشأن التحري والتقرير عن الاحتمال

| المتطلب | م  | بيان   | المتوسط الحسابي | النسبة المئوية | الأهمية النسبية | المعيار الإلزامي |
|---------|----|--|-----------------|----------------|-----------------|------------------|
| الأول   | 1  | التساؤل المستمر عما إذا كانت المعلومات وأدلة إثبات المراجعة تشير إلى وجود التحريف الجوهرى بسبب الاحتمال          | 2.50            | 83.3%          | 0.697           |                  |
|         | 2  | دراسة موثوقية المعلومات التي سيتم استخدامها كأدلة إثبات وأنظمة الرقابة على إعدادها                               | 2.50            | 83.3%          | 0.697           |                  |
| الثاني  | 3  | دراسة الظروف والعوامل التي قد تدل على وجود تحريفات جوهرية من خلال جلسات العصف الذهني                             | 2.44            | 81.3%          | 0.773           |                  |
|         | 4  | مناقشة ما إذا كان فريق المراجعة يحتاج إلى الاستعانة بخبير متخصص  | 2.50            | 83.3%          | 0.697           |                  |
| الثالث  | 5  | الاستفسار من الأطراف ذات العلاقة بالمنشأة عن أية معلومات تساعد في اكتشاف الاحتمال.                               | 2.58            | 85.9%          | 0.732           |                  |
|         | 6  | دراسة العلاقات غير العادية وغير المتوقعة والمحددة عن طريق الإجراءات التحليلية لاسيما المرتبطة بالاعتراف بالإيراد | 2.56            | 85.9%          | 0.695           |                  |
|         | 7  | دراسة عوامل مخاطر الغش   | 2.50            | 83.3%          | 0.697           |                  |
| الرابع  | 8  | تقويم مخاطر الاحتمال في ضمن مخاطر المراجعة   | 2.61            | 86.9%          | 0.688           |                  |
|         | 9  | تقويم مخاطر الاحتمال بصورة منفصلة عن مخاطر المراجعة  | 1.89            | 62.9%          | 0.708           |                  |
|         | 10 | استخدام أساليب متطورة في تقويم مخاطر الاحتمال مثل الشبكات الاصطناعية، والنظم الخبيرة، تنقيب البيانات             | 1.83            | 60.9%          | 0.655           |                  |
| الخامس  | 11 | تصميم إجراءات إضافية تستجيب في طبيعتها وتوقيتها ومداهها للمخاطر  | 2.44            | 81.3%          | 0.652           |                  |
|         | 12 | تعيين أفراد إضافيين ذوي مهارات ومعرفة متخصصة والإشراف عليهم  | 1.94            | 64.6%          | 0.860           |                  |
|         | 13 | إدخال عنصر عدم التنبؤ في اختيار طبيعة وتوقيت ونطاق إجراءات المراجعة  | 2.06            | 68.6%          | 0.826           |                  |
| السادس  | 14 | أداء إجراءات للتعامل مع مخاطر تخطي الإدارة ضوابط الرقابة الداخلية  | 2.08            | 69.3%          | 0.806           |                  |
|         | 15 | إبلاغ الإدارة بالسرعة الممكنة عن وجود الاحتمال   | 2.67            | 88.9%          | 0.632           |                  |
|         | 16 | إبلاغ السلطات التنظيمية والتنفيذية عن حدوث الاحتمال أو الاحتمال المشتبه.   | 1.94            | 64.6%          | 0.826           |                  |
| السابع  | 17 | توثيق عوامل مخاطر الغش التي تم تمييزها، وتقويم المراجع لهذه المخاطر  | 2.64            | 87.9%          | 0.639           |                  |
|         | 18 | توثيق الاتصالات التي تمت بشأن الاحتمال مع الإدارة ولجنة المراجعة وغيرها  | 2.42            | 80.6%          | 0.732           |                  |

الموافقة على هذه العناصر. كما يلاحظ بشكل عام من أن إجابات المراجعين حول درجة أهمية المتطلبات في الجدول رقم (9) ودرجة تطبيق المتطلبات في الجدول رقم (10) تميل تجاه درجة أهمية المتطلبات، ويعرض الجدول رقم (11) نتائج اختبار Wilcoxon للمقارنة بين درجة أهمية المتطلبات ودرجة تطبيقها، فيما يأتي:

من استقراء بيانات النسب المئوية والمتوسطات لآراء المستقصى منهم في الجدول رقم (10) يتضح أن المراجعين قد أكدوا بدرجة كبيرة على تطبيق اثني عشر عنصراً من عناصر المتطلبات الواردة في معايير المراجعة الحديثة بشأن التحري والتقرير عن الاحتيال، كما أشاروا بدرجة منخفضة أو عدم التأكد حول تطبيق ستة عناصر، وهي أرقام (9، 10، 13، 14، 16) ويتضح ذلك من انخفاض نسبة

جدول رقم (11): معنوية الاختلافات بين آراء المستقصى منهم حول درجة أهمية بعض المتطلبات الواردة في معايير المراجعة الحديثة بشأن التحري والتقرير عن الاحتيال ودرجة تطبيق تلك المتطلبات (اختبار Wilcoxon)

| م | بيان  | أهمية المتطلب | درجة التطبيق | قيمة Z المحسوبة من W.T | مستوى الدلالة عند %5 |
|---|---|---------------|--------------|------------------------|----------------------|
| 1 | ينبغي أن يحافظ المراجع على اتجاه من الشك المهني خلال كافة عملية المراجعة، والاعتراف بإمكانية وجود تحريف جوهري ناتج عن الاحتيال بغض النظر عن خبرته السابقة مع الإدارة. | 84.2          | 83.3         | -0.188                 | 0.851                |
| 2 | إجراء مناقشات بين فريق المراجعة بشأن مخاطر التحريف الجوهري بسبب الاحتيال  | 85.2          | 82.3         | -0.476                 | 0.634                |
| 3 | الحصول على المعلومات المطلوبة لتحديد مخاطر التحريف الجوهري بسبب الاحتيال  | 86.9          | 84.9         | -0.407                 | 0.687                |
| 4 | تحديد وتقويم مخاطر التحريف الجوهري بسبب الاحتيال  | 85.9          | 70.3         | -2.935                 | 0.003                |
| 5 | الاستجابة للمخاطر المقيّمة للتحريفات الجوهريّة بسبب الاحتيال  | 89.6          | 70.9         | -3.064                 | 0.002                |
| 6 | إبلاغ الإدارة أو الأطراف الأخرى المناسبة عن الاحتيال والاحتيال المشتبه فيه  | 84.2          | 76.9         | -1.406                 | 0.160                |
| 7 | توثيق إجراءات التقويم والاستجابة لمخاطر الاحتيال  | 86.9          | 84.2         | -0.588                 | 0.557                |
|   | ما إذا كان هناك إختلافات جوهريّة حول درجة أهمية المتطلبات ودرجة التطبيق   | 86.2          | 77.9         | -2.318                 | 0.02                 |

جوانب مختلفة عن مسئولية المراجع تجاه تقويم واكتشاف الاحتيال والتقرير عنه وفقاً لمعيار المراجعة الدولي (IAS.NO.240)، إلا أن اختبار الفرضية الرابعة على المستوى العام يظهر وجود اختلافات

يتضح من بيانات الجدول رقم (11) ما يأتي:  
أ- على الرغم من أنه توجد اختلافات معنوية بين آراء المستقصى منهم (مراجعي الحسابات) بالنسبة لمتطلبين فقط من المتطلبات السبع التي تتناول

ب- أن هناك طلبًا على خدمات المحاسبة القضائية في اليمن، وأن مصادر هذا الطلب يرجع إلى عدم كفاية التأهيل العلمي والمهني لمراجعي الحسابات، وقصور آليات المراجعة الحالية في اكتشاف ومنع الاحتيال المالي، وتطور وسائل وأساليب ارتكاب الاحتيال، وعدم وجود إلزام مهني على المراجع بكشف كل حالات الاحتيال.

ج- هناك اتفاق بين فئتي عينة البحث حول متطلبات استخدام المحاسبة القضائية في مكافحة الاحتيال والمتمثلة في متطلب التأهيل العلمي والتدريب الفني الملائم والمهارات المميزة للمحاسب القضائي لأداء خدمات المحاسبة القضائية، واستخدام أساليب تكنولوجيا المعلومات الحديثة، بالإضافة إلى توافر المتطلبات القانونية والمهنية لأداء خدمات المحاسبة القضائية.

د- لا تتوافر في الوقت الحاضر إمكانية لاستخدام المحاسبة القضائية في اليمن بسبب:

- عدم كفاية التأهيل العلمي والتدريب الفني الملائم والمهارات المميزة لمراجعي الحسابات لأداء خدمات المحاسبة القضائية.
- لا تتوافر البيئة التشريعية والتنظيمية الملائمة لتطبيق المحاسبة القضائية.
- ضعف مستوى أداء وتطور مهنة المحاسبة والمراجعة.

2- **توصيات البحث:** في ضوء ما أسفر عنه البحث من نتائج، يوصي الباحث بما يأتي:

- أ- نظرًا لتراجع ترتيب اليمن في مكافحة الفساد بحسب التقارير الدولية، واستفحال ظاهرة التهرب الضريبي، وتعرش وانهايار العديد من شركات القطاع العام والخاص بسبب الاحتيال المالي، يتوجب أن تحظى المحاسبة القضائية باهتمام كبير في اليمن

معنوية بين إدراك المراجعين لأهمية المتطلبات ودرجة تطبيقها، حيث بلغت قيمة اختبار Wilcoxon لعينتين غير مستقلتين (قيمة Z المحسوبة = -2.318) مما يؤكد دلالتها الإحصائية عند مستوى معنوية 0.05، وقد أكدت قيم الوسط الحسابي للاستجابات على أن هذه الاختلافات تميل تجاه درجة أهمية المتطلبات، إذ بلغت قيمة الوسط الحسابي (86.2) مقابل (77.9) لدى درجة تطبيق المتطلبات، وهذه النتيجة تؤدي إلى رفض فرضية العدم، ومن ثم قبول الفرضية البديلة على أنه: توجد اختلافات جوهرية بين إدراك المراجعين لأهمية المتطلبات الواردة في معايير المراجعة الحديثة بشأن التحري والتقرير عن الاحتيال وبين التطبيق لتلك المتطلبات.

ب- تشير النتائج السابقة إلى وجود فجوة بين ما يدركه المراجعون أنه من مسؤوليتهم تجاه تقويم واكتشاف الاحتيال والتقرير عنه طبقًا لمتطلبات معايير المراجعة الدولية الحديثة وبين ما يطبقونه في الممارسة العملية، وهذا يعني أن مهنة المحاسبة والمراجعة باليمن في الوقت الحاضر تعاني من ضعف مؤسسي في التنظيم والامتثال وفرض المعايير والقواعد التي تحكم المهنة وتنظم ممارستها، ومن ثم لا تتوافر في الوقت الحاضر إمكانية لاستخدام المحاسبة القضائية في بيئة الأعمال اليمنية، بسبب ضعف مستوى أداء وتطور مهنة المحاسبة والمراجعة.

#### الاستنتاجات والتوصيات:

1- **استنتاجات البحث:** توصل البحث إلى مجموعة من الاستنتاجات أهمها ما يأتي:

- أ- أن الطلب على عملية المراجعة في المستقبل سيعتمد على قدرة المراجع على اكتشاف ومنع الاحتيال المالي، لذا يجب أن تتضمن برامج المراجعة الحالية إجراءات المحاسبة القضائية.



وتوفير كافة المتطلبات الأساسية لتطبيقها للاستفادة من خدماتها في كافة القطاعات.

ب- تطوير برامج التعليم المحاسبي في الجامعات اليمنية ومراكز التدريب المتخصصة لإعداد محاسبين قضائيين لتدعيم عمليات التقاضي والتحقيق في الاحتيال، وتقع على عاتق الجامعات مسئولية ذلك، ويمكن تحقيق ذلك من خلال دمج مناهج تعليم المحاسبة القضائية في برامج التعليم المحاسبي الجامعي والدراسات العليا الموجودة، أو من خلال تطوير مناهج تعليم المحاسبة القضائية بصورة مستقلة، ويمكن الاستفادة من التجارب الرائدة في هذا المجال.

ج- تطوير التشريعات والقوانين اليمنية؛ لكي تتلاءم مع متطلبات تطبيق المحاسبة القضائية، خاصة المتعلقة بالحوكمة والرقابة الداخلية ومكافحة الاحتيال وتحديد المسؤوليات والعقوبات على عدم الالتزام بذلك، ويمكن الاستفادة في هذا المجال من القواعد التي فرضها قانون

Sarbanes-Oxley لمعالجة إخفاقات المهنة، والحد من الاحتيال المالي وتعزيز العقوبات في الجرائم المالية كما سبق الإشارة إليه في جدول رقم (7).

د- تحسين الإطار القانوني الناظم للمهنة لكي تتلاءم مع متطلبات تطبيق المحاسبة القضائية، وينبغي التركيز على إقرار تبني معايير المحاسبة والمراجعة الدولية، وكذلك قواعد وآداب السلوك المهني، وسرعة إنشاء المجلس الأعلى للمحاسبة والمراجعة لمراقبة وإنفاذ معايير وقواعد المحاسبة والمراجعة، وتطوير آليات التعليم المهني المستمر، وتعزيز إسهام جمعية المحاسبين القانونيين من خلال تطوير وتطبيق برنامج ضمان جودة الأداء المهني لمكاتب المراجعة، وتأسيس علاقات مهنية مع المنظمات العربية والدولية للاستفادة من خبراتهم في مجال تطوير المهنة.

هـ - إنشاء جمعية مهنية مستقلة تعني بتنظيم عمل المحاسبين القضائيين، ومنح التراخيص لهم من قبل المجلس الأعلى للمهنة.

ج- تطوير التشريعات والقوانين اليمنية؛ لكي تتلاءم مع متطلبات تطبيق المحاسبة القضائية، خاصة المتعلقة بالحوكمة والرقابة الداخلية ومكافحة الاحتيال وتحديد المسؤوليات والعقوبات على عدم الالتزام بذلك، ويمكن الاستفادة في هذا المجال من القواعد التي فرضها قانون

8- السعد، صالح عبدالرحمن(2013). المحاسبة القضائية في المملكة العربية السعودية: الممارسة الحالية والنظرة المستقبلية: دراسة ميدانية (استكشافية). *مجلة جامعة الملك عبدالعزيز: الاقتصاد والإدارة*، 27 (1) : 3-94

9- السيسى، نجوى (2006)، دور المحاسبة القضائية في الحد من ظاهرة الغش في القوائم المالية - دراسة ميدانية، *المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، كلية التجارة - جامعة عين شمس*، (1): 33-84.

10- شحاتة، شحاتة السيد(2017)، مدى ملائمة نموذجي مربع وخماسي الغش في تحديد احتمال وجود الغش بالقوائم المالية المضللة- دراسة تطبيقية على الشركات المقيدة بالبورصة المصرية، *المؤتمر العلمي الأول لقسم المحاسبة والمراجعة، كلية التجارة - جامعة الإسكندرية، خلال الفترة من 6-7 مايو 335-382*.

11- الكبيسي، عبد الستار عبدالجبار (2016)، دراسة استقصائية ميدانية عن المحاسبة القضائية من وجهتي نظر القضاء والمحاسب القضائي في الأردن، *المجلة الأردنية في إدارة الأعمال*، 12(1): 1-25.

12- المركز الوطني للمعلومات "القوانين والتشريعات اليمنية" [http://www.yemen-nic.info/contents/laws\\_ye](http://www.yemen-nic.info/contents/laws_ye)

13- مطارنة، علاء، عبدالمنعم، أسامة، زغاير، ياسر(2016)، نجاعة قانون أوكسلي في الحد من الاحتيال في القوائم المالية في الشركات المساهمة العامة-دراسة تحليلية، *مجلة المحاسبة والتدقيق والحوكمة، العدد (3): 77-100*.

14- منظمة الشفافية الدولية، (2018). *مؤشرات مدركات الفساد*. <https://www.transparency.org/cpi2018>

15- الهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد في الجمهورية اليمنية(2012)، كيف طبقت اليمن الفصل الثالث من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، *مؤتمر دور سلطات العدالة الوطنية في تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، المملكة الأردنية - عمان 25-26 يونيو*.

16- وزارة الصناعة والتجارة، (2017). *شركات المحاسبة والمراجعة المجددة تراخيص مزاوله مهنة تدقيق ومراجعة الحسابات للعام 2017م*. صنعاء.

17- ACFE.(2018).Report to the Nations 2018 Global Study on Occupational Fraud and Abuse, <https://www.acfe.com/report-to-the-nations/2018/>

18- AICPA, 2008. CFF Handbook — A guide to the certified in financial forensics credential. [www.aicpa.org](http://www.aicpa.org).

19-AICPA, SAS No. 99,(2003)."Consideration of Fraud in a Financial Statement Audit", *Journal of Accountancy*, (January)

20- American Institute of Certified Public Accounts , ( AICPA ) , ( 2004 ) Forensic Services, Audits, and Corporate Governance: Bridging the Gap, available at: <https://www.icjce.es/images/pdfs/TECNICA/C03%20%20AICPA/C311%20%20Estudios%20y%20Varios/>

## الهوامش:

(1) من أهم الحالات على سبيل المثال: المؤسسة العامة للتجارة الخارجية والحبوب، مصنع الغزل والنسيج، البنك الوطني للتجارة والاستثمار.

(2) تجدر الإشارة إلى أن البنك المركزي اليمني قرر وضع اليد على البنك الوطني في ديسمبر 2005م :

(3) يبلغ عدد شركات المحاسبة والمراجعة المجددة تراخيص مزاوله مهنة تدقيق ومراجعة الحسابات للعام 2017م بأمانة العاصمة (11) شركة، بحسب الكشوفات الرسمية للإدارة العامة لتنظيم مهنة تدقيق التابعة لوزارة الصناعة والتجارة، لكن لا توجد إحصائية رسمية بعدد مراجعي. الحسابات العاملين بشركات المحاسبة والمراجعة، لذلك تم الاعتماد على عينة مختارة (عدد 60) من مراجعين، ومساعد مدير المراجعة، ومدير المراجعة، وشريك مراجعة .

(4) تشير مستوى المعنوية إلى قيمة p-value ، والتي تعبر عن وجود اختلافات معنوية إذا كانت قيمتها أقل من 5% والعكس صحيح.

(5) تم ترتيب الفقرات على أساس قيم المتوسطات الحسابية الفرعية.

(6) تشير مستوى المعنوية إلى قيمة p-value ، والتي تعبر عن وجود اختلافات معنوية إذا كانت قيمتها أقل من 5% والعكس صحيح >

(7) تم ترتيب الفقرات على أساس قيم المتوسطات الحسابية الفرعية.

## المراجع:

1- أرينز، أفين و لوبك، جيمس (2013). *المراجعة المحاسبية وخدمات التأكيد مدخل متكامل*. ترجمة: محمد عبد الفتاح العشماوي، غريب جبر غريب، الجزء الأول، الرياض، دار المريخ للنشر.

2- الجليلي، مقداد أحمد (2012)، *المحاسبة القضائية وإمكانية تطبيقها في العراق " تنمية الرافدين، 34 (107): 9-21*.

3- جمعية المحاسبين القانونيين اليمنيين(2009)، *قراءة متأخرة في مسودة حول المهنة معد من البنك الدولي في عام 2004م، المحاسب القانوني، العدد (5، 6)، إبريل- يونيو : 25-29*.

4- راضي، محمد سامي (2011). *موسوعة المراجعة المتقدمة (مراجعة إستقصائية- مراجعة الأداء البيئي - مراجعة حوكمة الشركات - جودة المراجعة)*، الإسكندرية، دار التعليم الجامعي.

5- الريدي، محمد على (2012)، *تقييم نظام الرقابة الداخلية للمنشآت المستخدمة لتكنولوجيا المعلومات: دراسة ميدانية في مكاتب المراجعة اليمنية، المجلة العربية للمحاسبة، أكتوبر : 90-122*.

6- سالم، أحمد محمد كامل. (2010). *خدمة التقصي المالي القانوني في مصر: الطلب على الخدمة والتنظيم المهني لها في بيئة الممارسة المهنية. المجلة العلمية التجارة والتمويل، كلية التجارة -جامعة طنطا، العدد الأول: 88-1*

7- سامي، مجدي محمد (2002)، دور المحاسبة القضائية في تشخيص واكتشاف عمليات الاحتيال والذخاع المالي - دراسة ميدانية، *مجلة البحوث التجارية، جامعه الزقازيق، 24(1): 133-175*.

**Development – "Socio Economic Problems of Sustainable Development"** - Baku, 14-15 February.

30- ICAEW.2010.Business and economic crime in an international context. November .

<https://www.icaew.com/-/.../business-and-economic-crime-in-an-international-context>

31- IFAC, **Handbook, ISA No. 240.** (2009). **Quality Control For An Audit Of Financial Statements"**, (New York, IFAC, April).

32- Özcan,A.(2018).The Use of Beneish Model in Forensic Accounting: Evidence from Turkey. **Journal of Applied Economics and Business Research**, 8(1):57-67.

33- Ozkul, F. U., and A. Pamukcu. 2012. Fraud Detection and Forensic Accounting. Available at: <http://www.springer.com/978-3-642-20825-6>

34- Ramadan, S. (2015).Certified Accountants' Perceptions of Forensic Accounting Education: The Case of Bahrain, **International Journal of Finance and Accounting**, 4(2): 109-118

35- Ramaswamy, V., " New Frontiers: Training Forensic Accountants Within The Accounting Program" **Journal of College Teaching & Learning** – September 2007,4(9):31-38.

36- Robinson,S., Robertson, J. & Curtis, M.(2012). The Effects of Contextual and Wrongdoing Attributes on Organizational Employees' Whistleblowing Intentions Following Fraud, **J Bus Ethics**, 106 :213–227

37- Tugas, F. C. 2012. Exploring a new Element of fraud: A study on selected financial accounting fraud cases in the world. **American International Journal of Contemporary Research** 2(6): 112- 121.

38- U.S. Senate and House of Representatives.(2002). **Sarbanes-Oxley Act 2002"**, (Public Law 107-204, July): 771-772.

39- West Virginia University ,(2007). Education and Training in Fraud and Forensic Accounting: A Guide for Educational Institutions, Stakeholder Organizations, Faculty, and Students. March 2007:1-60.

Discussion%20Memo%20re%20Forensic%20services,%20audits%20and%20CG%20-%2015072004.pdf

21- Benjamin E.Onodi, B., Okafor, T., and Onyali, C. (2015). The Impact of Forensic Investigative Methods on Corporate Fraud Deterrence in Banks in Nigeria, **European Journal of Accounting Auditing and Finance Research**, 3(4):69-85.

22- Bhasin, M . (2017) . Integrating Corporate Governance and Forensic Accounting : A Study of an Asian Country , **International Journal of Management Sciences and Business Research** , 6 (1): 31- 52.

23- Bhavani , G . & Mehta , A . (2018) . Forensic Accounting Education in the UAE , **Accounting and Finance Research** , 7(1): 214-224.

24- Crumbley , L . (2009) . So What Is Forensic Accounting?. Available at : <http://abfa.us/wp-content/uploads/2018/03/So-What-is-Forensic-Accounting-SITE.pdf>

25- Davis, C, Farrell, R & Ogilby, S.( 2010), Characteristics and Skills of forensic Accountants, **AICPA**, New York:1-34.

26- Dreyer, K.(2014). A History of Forensic Accounting" Honors Projects. 296. <http://scholarworks.gvsu.edu/honorsprojects/296>

27- Gunathilake,S., Ajward,R. (2017). An Empirical Study of the Relevant Skills,Knowledge and Education in Forensic Accounting, And the Current Status of Related Services in the Sri Lankan Context, **CA Journal of Applied Research The Institute of Chartered Accountants of Sri Lanka**, Vol. 01: 95-117.

28- Huber, W.(2012).Is Forensic Accounting in the United States Becoming a Profession?. **Journal of Forensic & Investigative Accounting**, 4(1):255-283.

29- Ibadov,E. and Huseynzade,S.(2019), A Survey Study About Professional Forensic Accounting and its Feasibility in Azerbaijan, **37th International Scientific Conference on Economic and Social**

## **The possibility of Using Forensic Accounting to Reduce the Financial Fraud in the Yemeni Business Environment: An Empirical Study**

**Munir Ali Mudhish Gahtan**

**Mohammad Yahya Al-Gahtani**

### **Abstract**

The research aimed at knowing the possibility of using Forensic accounting to reduce the financial fraud in the Yemeni business environment by identifying the demanding sources for it, and analyzing the requirements to meet this demand (supply), and the extent of availability of the elements necessary for applying it in the Yemeni business environment.

To achieve that, an applied study has been conducted in the Yemeni business environment. The researchers collect special data for the study based on so many sources such as the studying plans for the accounting departments at the Yemeni universities, and the legislation, international professional publications and bulletins that regulate the accounting and auditing profession in Yemen. In addition to that a questionnaire list was given to 60 auditors and 36 credit and investment managers in banks.

The research had a number of results: the main one is that currently, there is no possibility of applying forensic accounting in Yemen because there is no sufficient Scientific or practical qualification for auditors, the unsuitability of legislative environment and weakness of accounting profession performance. The researchers recommended improving qualification, legal and regulatory legislation, and profession performance for a successful application of forensic accounting.

**Keywords:** Forensic Accounting, Financial Fraud, Requirements of Forensic Accounting.